شرك التسمية المنسوب إلى آدم وحواء عليهما السلام في تفسير آية سورة الأعراف ١٨٩ دراسة حديثية عقدية.

د. عبد الله بن عبد الرحمن الرشيد
أستاذ العقيدة المساعد – قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة – كلية الشريعة – جامعة القصيم – المملكة العربية السعودية

Shirk of naming ascribed to Adam and Eve in interpreting Aya 189 of Surat Alaraf: a modern and doctrine study

Dr. Abdullah ben Abdulrahman Alrashed
Assistant professor, Department of Contemporary Doctrines, Qassim University, Saudi Arabia

ملخص البحث:

استشكل العلماء ظاهر قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ (الأعراف – ١٩٠)، فالآية جاءت في سياق ذكر النفس التي خلق منها البشر، وخلق منها زوجها؛ فهل هي في آدم وحواء؟ وما حقيقة نسبة الشرك إليهما، كما في القصة المروية؟، أو أن الآية ليست فيهما؟؛ فكان لأهل العلم أقوال مختلفة في تفسير الآية؛ وقد تواطئ أهل العلم على تنزيه آدم ﷺ عن أن يقر على شرك، كما اعتمد جمع منهم على الآثار الواردة في قصة الحمل، وتسمية ولدهما بعبد الحارث؛ كما اختلفوا في تفسير الشرك المذكور في الآية وانتقال السياق فيها؛ وذلك بناء على اختلافهم بالتسليم بصحة القصة الواردة في الروايات؛ كل ما سبق دعا إلى دراسة الأحاديث والآثار الواردة، ومعرفة صحة أسانيدها وطرقها، ومسالك العلماء في تفسير آية سورة الأعراف، ومعاني الشرك التي تحتملها الآية؛ وجاءت الدراسة بمنهج استقرائي تحليلي نقدي، ونتجت الدراسة إلى التوقف في قبول القصة وتفسير الآية بها، لكثرة عللها، واضطراب متنها؛ وأن أول الآية في الجنس، لا في النوع.

Abstract:

This article aims to examine Shirk of naming ascribed to Adam and Eve in interpreting Aya 189 of Surat Alaraf. This Aya comes in the context of creating humans, creating Eve from Adam: is it about Adam and Eve?, is there Shirk? Or is the Aya not about them? Scholars have different opinions that Adam did not accept Shirk; many of them depend on the pregnancy story, and name their child Abdelhareth. They also differ in interpreting Shirk in the Aya and text, based on their difference in accepting the truth of the story. All this requires studying the Hadiths and effects, knowing the reality of their narrators and ways in interpreting the Aya under question the meanings of Shirk it involves. The study employs the inductive, analytic and critical approach. It recommends to stop accepting the story and interpreting this Aya haphazardly for its reasons and multiple meanings.

Keywords: Shirk, Adam, Abdelhareth, Surat Alaraf

الكلمات المفتاحية: الشرك، آدم، عبد الحارث، سورة الأعراف.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا مُحَّد وعلى آله وأصحابه أجمعين، وبعد:

فمن المسائل التي وقع فيها الإشكال بين أهل العلم والتفسير مسألة تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (الأعراف – ١٩٠)، والتي جاءت في سياق ذكر النفس التي خلق منها البشر، وخلق منها زوجها؛ فهل هي في آدم وحواء؟ وما حقيقة نسبة الشرك إليهما، كما في القصة المروية؟، أو أن الآية ليست فيهما؟؛ فكان لأهل العلم أقوال مختلفة في تفسير الآية، ومما يتعلق بهذه القصة مسألة من مسائل الاعتقاد، تذكر ضمن مسائل الإيمان بالأنبياء، وهي عصمتهم من الوقوع في الشرك والكبائر، وكذلك في أنواع الشرك، وشرك الطاعة.

تواطئ أهل العلم على تنزيه آدم ﷺ عن أن يقر على شرك، كما اعتمد جمع منهم على الآثار الواردة في قصة الحمل، وتسمية ولدهما بعبد الحارث؛ كما اختلفوا في تفسير الشرك المذكور في الآية بناء على اختلافهم بالتسليم بصحة القصة الواردة في الروايات، كما اختلفوا في تفسير الآية من جهة تنوع وانتقال السياق.

كل ما سبق دعاني إلى دراسة الأحاديث والآثار الواردة، ومعرفة كلام العلماء على صحة أسانيدها وطرقها، ثم معرفة مسالك العلماء في تفسير آية سورة الأعراف، وهي تصلح مقدمة لدراسة مسائل عقدية ترتبط بها.

مشكلة البحث.

تدور مشكلة البحث على الأسئلة التالية:

١. س/ ما ألفاظ وأسانيد القصة الواردة عن آدم وحواء في التسمية بعبد الحارث؟
٢. س/ ما أقوال العلماء في أسانيد القصة؟
٣. س/ بماذا فسر العلماء الشرك الوارد في الآية.
٤. س/ لماذا اختلفت مسالك العلماء في حمل القصة على ظاهر الآية.

أهداف البحث:

١. معرفة ألفاظ وأسانيد القصة الواردة عن آدم وحواء في التسمية بعبد الحارث.

٢. فهم أدلة ومذاهب العلماء في الحكم على مجمل القصة الواردة في التسمية.

٣. تصور معاني الشرك التي تحتملها الآية من خلال كلام العلماء والمفسرين.

٤. بيان مسالك المفسرين في حمل القصة على ظاهر الآية.

الدراسات السابقة:

تناولت الدراسات هذه المسألة حسب طبيعة كل دراسة، وإن كان الالتفات إلى تحريرها في الدراسات الشاملة سيتأثر بمنهج المؤلف في مصنفه، ولكن قد برزت المسألة في دراسات أكاديمية حسب اطلاعي، منها ما يلي:

أ- عصمة الأنبياء في الكتاب والسنة والرد على الشبهات الواردة فيها - ماجستير، للباحث: مُحَمَّد الخضر الناجي ضيف الله، ١٣٩٦هـ - جامعة الملك عبد العزيز (أم القرى) — قسم الكتاب والسنة، والباحث بعد مقدمة عن العصمة درس الشبهات حول عشرة من الأنبياء من خلال ثلاثة مباحث، وحول شبهة الشرك في آية الأعراف اعتمد قول الرازي، وهو أن الآية ليست في الأبوين، وأنها في قصي جد قريش، وأن القصة المروية مردودة، لأنها أحاديث آحاد، أو أن الأعلام مجرد تسمية، لا معنى لها؛ فالدراسة لم تعتن بأقوال أهل السنة والحديث.

ب- عصمة الأنبياء والقرآن الكريم — مُحَمَّد أبو النور الحديدي صقر، جامعة الملك عبدالعزيز (أم القرى)، وفي حديثه عن الشبهات الواردة حول آدم، ومنها شرك التسمية في سورة الأعراف؛ مال إلى تضعيف القصة، وذكر سبعة أجوبة عن الآية، واختار السابع منها، وأن الشرك حصل من صالحي الذرية الذكر والأنثى، الذين رزقهما آدم وحواء، وأن أول الآية في الأبوين؛ والباحث لم يبسط القول في علل روايات القصة، بينما توسع في ذكر تخريج المفسرين، كالرازي والألوسي والزمخشري ونحوهم؛ بينما دراستي هذه تبسط ذكر علل الروايات، وتركز على تخريج الإشكال لدى أهل السنة والحديث.

ج- عصمة الأنبياء بين المسلمين وأهل الكتاب- ماجستير — أم القرى ١٤٠٢هـ - د. أحمد بن عبد اللطيف العبد اللطيف؛ وقد توسع في عرض مذاهب هل القبلة في عصمة الأنبياء، وخصص فصلا مستقلا لعرض مذهب السلف في عصمة الأنبياء، وخصص الباب الثالث للشبهات حول آيات القرآن في العصمة؛ وحول آية سورة الأعراف نوه باتجاهين عند السلف في تفسيرها، أحدهما: أنه وقع شرك من الأبوين في الطاعة، كقول قتادة وابن جرير؛ وثانيهما: أنه وقع من ذريتهما، كقول الحسن وابن كثير وابن القيم، ومروي عن ابن عباس؛ ثم أشار إلى اتجاه ثالث وهو أن الشرك وقع من حواء، كقول صديق حسن خان، ومال الباحث إلى هذا القول، ولكنه لم يدعمه بتصحيح لبعض الطرق، ولا بتقرير تخريج سياق الآية، كما أنه لم يتوسع في نقد روايات القصة التي تعتبر منطلق

الترجيح بين أقوال السلف؛ ودراستي هذه التي أقدمها اعتنت بهذا الجانب، وعرض علل الإسناد والمتن، وأضافت إيضاحاً أن من قال بأن الشرك من الذرية لا يلزم منه أنه يرى أن أول الآية في الأبوين، بل ربما كان رأيه أنها في الجنس.

د- المسائل العقدية المتعلقة بآدم عليه السلام – ماجستير، الجامعة الإسلامية، ١٤٢٣هـ، د. ألطاف الرحمن بن ثناء الله، وهي دراسة شاملة، ويستشهد بالدراسة السابقة لمحمد أبو النور الحديدي صقر؛ وقد خصص الباب الرابع عن نبوة آدم وقدم بمقدمة مطولة عن عصمة الأنبياء، ولخص فيها مذهب أهل السنة؛ وعند شبهة الشرك في آية سورة الأعراف أطال في عرض المسألة عموما عند أهل السنة وغيرهم، وأطال في تتبع كلامهم، ومال إلى ضعف القصة، واختلف عرضه لعلل الأسانيد ما بين المتن والحاشية، وذكر في المتن خمسة عشر وجها تدل على بطلان القصة من جهة متنها لعموم من نقد القصة؛ ورأى أن أول الآية في آدم وحواء، ونسب ذلك إلى الحسن البصري؛ ولم يعرض أوجه الاضطراب بين ألفاظ القصة، بل قام بنقل كلام المحدثين إجمالا.

ودراستي هذه تختلف عن الدراسة السابقة خصوصاً، وعن ما قبلها عموماً بأمور منها ما يلي:

١. أنها اعتمدت على تبسيط عرض المسألة بين العلماء في كتب العقيدة والحديث والتفسير، لدى أهل السنة والجماعة، لأن مدار الكلام فيها على ثبوت الرواية، وأن غالب ما يذكر من لوازم وأسباب البطلان أنه مرتبط بقواعد إجمالية في العصمة ونحوها؛ وهذي القواعد –أيضاً– متوقفة على صحة ما يرد من أحاديث وآثار، فلذا اقتصرت على عرض العلل والإشكالات بين أصحاب القولين منهم، دون أن تعرض معها لنقد وأقوال المتكلمين.

٢. ناقشت الدراسة بحثين معاصرين انتصرتا لصحة القصة بعد دراسة حديثية لأسانيدها، وهذه المناقشة لم ترد في الدراسات السابقة.

٣. رجحت الدراسة أن أول الآية ليست في الأبوين، بل هي في جنس بني آدم.

٤. لأهمية تفسير الحسن فأرى التوقف في النتيجة التي ذكرتها الدراسة السابقة، وربما فهم من غيرها، حيث لا أراه لازما لقوله؛ فمن قال بأن الشرك من الذرية لا يلزم منه أنه يرى أن أول الآية في الأبوين، بل ربما كان رأيه أنها في الجنس، لا في النوع.

منهج البحث وحدوده وإجراءاته:

اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي النقدي، ببيان موضع الخلاف وأسبابه، مع التركيز على الخلاف بين أهل السنة والجماعة، من خلال كتب الاعتقاد والحديث والتفسير، لأن المسألة مبنية على صحة ما ورد من الأحاديث والآثار، فأعرض الروايات وأسانيدها، وأربطها لاحقا بظاهر الآية وما

فسر به؛ وأما في إجراءات البحث فسيلتزم الباحث بالاقتباس من المصادر الأصلية مظان موضوع البحث، وتوثيق النصوص، وترقيم الآيات في المتن، وتخريج الأحاديث في الهامش.

خطة البحث:

جاء البحث في مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة؛ وذلك كما يلي:

المقدمة وفيها: مشكلة البحث، وأهداف البحث، والدراسات السابقة، ومنهج البحث وحدوده وإجراءاته.

التمهيد: شرك التسمية وعلاقته بالاعتقاد.

المبحث الأول: الأحاديث والآثار الواردة في التسمية بعبد الحارث، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: عرض ألفاظ وطرق الأحاديث والآثار.

المطلب الثاني: أقوال العلماء في صحة المرويات الواردة في التسمية بعبد الحارث.

المبحث الثاني: لفظ الشرك في آية سورة الأعراف، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معاني الشرك الذي تحتمله آية سورة الأعراف.

المطلب الثاني: مسالك المفسرين في تفسير آية سورة الأعراف.

الخاتمة.

"اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم" (١).

تمهيد.

تتعلق مسألة شرك التسمية المنسوب إلى آدم بجانبين مهمين في الاعتقاد:

أولاً: من جهة الأسماء والأحكام، حيث يتعلق بها الوعيد، والذي يعنينا منها اسم (الشرك) الوارد في الآية، والذي اعتمد كثير ممن نسبه إلى الأبوين على قصة التسمية المروية؛ والمقصود معرفة: ما نوع هذا الشرك؟ وهل هو من الشرك الاصطلاحي المتعارف عليه في كتب الاعتقاد؟ وهل هو مخرج من الملة أو هو من جنس الكبائر؟ أو هو ليس من جنسه، وإنما هو من صغائر الذنوب؛ وهل الضابط الذي يذكره بعض للشرك الأصغر وأنواعه، وهو ما ورد تسميته في النصوص شركاً، ولم يبلغ حد الشرك الأكبر – هل هو ضابط محكم يمكن إعماله في مسألة الدراسة؟ أو أنه يحتاج لمزيد من التحرير؛ ومما يحسن أن أذكر به أنه على قول من نسب الشرك الوارد في الأبوين، سواء أخذ بظاهر الآية في الأبوين، أو صحح القصة

المروية؛ فإن قال بذلك قال بتوبة آدم من هذا الذنب، فالتزم بأن الأبوين تابا من ذنب التسمية والإشراك الوارد في قوله تعالى: ﴿ جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ ﴾ (الأعراف: ١٩٠)، ولم يقر عليه؛ والتزام القول بأن الأبوين تابا هو ليس مبنيا على ظاهر الآية، ولا على لفظ في القصة، وإنما هو أخذ بقاعدة عامة في عصمة الأنبياء، وهي أن الأنبياء لا يقرون على المعاصي مطلقا، وهو قول جمهور الأمة [٢]، موضعه في الصغائر، أما في الكبائر فمحل الخلاف في وقوعها منهم أصلا، وهو قول الأكثرين، فضلا عن التوبة، ولكنه مستند على موضع نزاع، ويرى بعض العلماء أن من أسباب ضعف القصة وبطلانها أنها تخرم قاعدة العصمة المذكورة، لأن الآية والقصة المروية لم تتضمنا ذكر توبة الأبوين، كما في غيرها من قصص الأنبياء، كما في قصة الأكل من الشجرة.

ثانياً: من جهة عصمة الأنبياء، وهل تقع منهم الكبائر والصغائر، أو الكفر والشرك، سواء قبل النبوة، أو بعد النبوة، والمفسرون وشراح الحديث لهم اتجاهات عقدية مختلفة حول هذه المسألة، فمنهم المعتزلة ومن قاربهم، وهؤلاء كان لهم قول في العصمة، يستدلون له بالعقل أولاً بناء على القول بالتحسين والتقبيح العقليين كما عند المعتزلة؛ أما الأشاعرة فمع تعظيمهم للسمع في مواضع فإنهم يردون المسألة من جانب مذهبهم في العصمة، وتغليب تنزيه الأنبياء، ولذا تأولوا الآية، أو ردوا الآثار الواردة بدعوى أنها أخبار آحاد، وربما غلظت بعض عباراتهم في المسألة؛ لكن حصل لهذا الترتيب عدم اطراد عند بعضهم، واستشكل الآية وتفسيرها بالآثار أيما استشكال، حتى عدها من أشكل الآيات في القرآن.

أما من ساروا على نهج أهل السنة وسلف الأمة، وعظموا الآثار، فمع طرقهم مسألة العصمة عموماً، ومن ذلك وقوع الكبائر من النبي قبل النبوة، وربما بحثت مسألة: هل كان نبي على دين قومه؟ أي الشرك وعدم الإيمان؛ لكن لم أر منهم عند بحث هذه المسألة تحرير زمن التسمية، هل حصلت قبل النبوة؟ أو بعدها؟ هذا مع ميلهم إلى تنزيه الأنبياء عن الكبائر والإصرار على الصغائر بعد النبوة، وعدم تحرير هذا الجانب ربما تسبب في اختلاف مواقفهم من مرويات التسمية بعبد الحارث وتفسير الآية بها، ولم يبرز في أقوالهم الجزم بأن التسمية حصلت قبل النبوة، ودراسة هذه المسألة سيبرز بإذن الله مدى استحضار قول السلف في العصمة عند عرض الخلاف في صحة الروايات وتفسير الآية بها.

ويمكن أن أنوه إلى أن الكلام في العصمة في عدد من المواضع لا يتجه معنا في بحث المسألة، وذلك يتضح بعرض المواضع التالية:

١. العصمة في تبليغ الرسالة، فهذا محل اتفاق.
٢. العصمة من الوقوع فيما ينفر من قبول النبوة، وهو محل اتفاق.

٣. العصمة عن الوقوع في الكفر والردة بعد النبوة، وهو محل اتفاق.

٤. كون الأنبياء على دين أقوامهم قبل النبوة، وهي لا تدخل معنا في بحث المسألة، لأن آدم أول البشر وأبوهم.

فهذه المواضع الأربعة لا ترد فيها مسألة التسمية الواقعة من الأبوين.

٥. عدم العصمة من الوقوع في الكبائر قبل النبوة، ويتشدد فيها أكثر المعتزلة فيمنعونها، وأما جمهور الأشاعرة فيجوزونها؛ وهذا موضع يحتمل دخول المسألة فيه.

٦. عصمتهم من الوقوع في الكبائر بعد النبوة، وهو كالاتفاق بين المسلمين.

٧. عدم العصمة من الوقوع في الصغائر بعد النبوة وقبلها، ولكن لا يقرون عليها، وهو قول الجمهور من المسلمين.

وهذه المواضع الثلاثة تحتملها موضع التسمية، ويبقى تحديد تبعيتها لأي المواضع الثلاثة، فهل ما وقع من التسمية والتعبيد للحارث هو من الكبائر قبل النبوة، أو من الكبائر بعد النبوة، أو هو من الصغائر.

المبحث الأول: الأحاديث والآثار الواردة في التسمية بعبد الحارث، وفيه مطلبات:

المطلب الأول: عرض ألفاظ وطرق الأحاديث والآثار:

الأحاديث والآثار الواردة في التسمية بعبد الحارث –والمرتبطة بتفسير الآية– وردت بعدد من الأسانيد والألفاظ، وعن عدد من الصحابة والتابعين، والذين يعنينا في هذا المطلب ذكر الألفاظ وأسانيدها، وسأذكرها مراعيا تنوع أسانيد وألفاظ القصة، منوها إلى علل المتن والإسناد، لتكون معينة في فهم الإشكال القائم في تفسير الآية، وممن وقعت التسمية، وذلك كما يلي:

١. الأحاديث المرفوعة:

حديث سمرة بن جندب:

قال الترمذي: حدثنا مُحَمَّد بن المثنى حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن عن سمرة: عن النبي ﷺ قال: "لما حملت حواء طاف بها إبليس، وكان لا يعيش لها ولد، فقال: سميه عبد الحارث، فسمته ..." الحديث [٣]، وذكر الترمذي أنه روي عن سمرة موقوفا، ولم يذكر لفظه، ولا وجود اختلاف فيه عن لفظ الموقوف، فيظهر أنه عنده بلفظه؛ وهو في مسند أحمد [٤]، ومسند الروياني [٥]، والمعجم الكبير [٦]، وغيرها [٧]، وقال الطبري: حدثنا مُحَمَّد بن بشار، قال: حدثنا عبدالصمد بسنده عن سمرة مرفوعا، وفيه زيادة: (كانت حواء لا يعيش لها ولد فنذرت لئن عاش لها ولد لتسمينه عبد الحارث، فعاش ...) [٨]، والزيادة –أيضا– في مستدرك الحاكم من طريق أبي قلابة عن

عبدالصمد مرفوعا، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي في تلخيصه[٩]، وخالفه في الميزان [١٠]؛ كما رواه ابن جرير عن سمرة موقوفا، كما سيأتي.

فالمروي عن عمر من طرق: عبد الصمد، عنه مُحَّد بن المثنى، ومُحَّد بن بشار، وأبي قلابة، وهذه الطرق للمرفوع التي مدارها ما يرويه عبد الصمد من طريق عمر بن إبراهيم البصري – قد تفرد بها عن قتادة؛ وكذلك ما يرويه هلال (شاذ) بن فياض عن عمر بن أبي إبراهيم، كما عند ابن أبي حاتم [١١]، وعند ابن مردويه في تفسيره [١٢].

وقد اختلف في عمر المذكور، قال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة، ورواه بعضهم عن عبد الصمد، ولم يرفعه، عمر بن إبراهيم شيخ بصري) [١٣]؛ ومما أورده الذهبي عن الأئمة: (وقال أبو حاتم: لا يحتج به؛ وقال ابن عدي: يروي عن قتادة ما لا يوافق عليه؛ وقال عبد الله ابن أحمد: سألت أبي عنه فقال: له مناكير)[١٤]؛ كما أن هناك من أشار إلى أن وجود علة التدليس والانقطاع، فالحسن لم يسمع من سمرة، وعنعن [١٥].

ورواية الرفع من طريق قتادة عن الحسن لم يشهد لها إلا رواية سليمان التيمي عن الحسن عن سمرة مرفوعا، يرويه ابنه المعتمر بن سليمان، كما عند ابن مردويه، ولم يعتد بها ابن كثير [١٦]؛ كما أنه يروى موقوفا على سمرة من غير طريق الحسن، فالمعتمر، وكذلك ابن علية يرويانه عن سليمان التيمي، عن أبي العلاء بن الشخير، عن سمرة من قوله مختصرا، كما عند الطبري[١٧]؛ فالخبر تردد الرواة فيه إلى سمرة، وأشهرها في الرفع ما جاء من طريق عمر بن إبراهيم، فهو مدار الحكم فيما خبر سمرة، وهو موضع الإشكال.

ويلحظ من لفظ الرواية أن التسمية وقعت من حواء فترة الحمل، لا بعد الولادة، وفي بعض كتب التفسير والاعتقاد نقل بلفظ (لما ولدت)، ولعل أول من ذكر هذه اللفظة هو السيوطي في الدر المنثور[١٨]، ولكني لم أقف علي خبر سمرة في الكتب المسندة التي سبقته إلا بلفظ (لما حملت)، لكن لعله اعتمد البعض على طبعات أخرى، أو أسانيد لم أقف عليها، مع أن لفظ (حملت) هو المتناسق مع سياق القصة، وأن الإغواء حصل قبيل الولادة، ومن ذلك أن حواء نذرت أنه إن عاش أن تسميه عبد الحارث، ولا مجال لهذا بعد أن رأيا الولد سليما؛ وكذلك لفظ (ولدت) لا يوافق القصة مع ظاهر الآية في مثل قوله سبحانه: ﴿ فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا ... ﴾ (الأعراف: ١٩٠)، وأردت بهذا مجرد التنبيه على وجود أثر للفظ (لما حملت)، كما في بعض كتب التفسير وغيرها.

وقد اشتمل لفظ المرفوع على أن التسمية اقترنت بنذر، وهذا إن خلا من تقرب وتأله، فلا يخلو من رجاء وحب سلامة الولد، وخوف من كيد الشيطان ووعيده المتكرر في لأكثر من حمل، وهذا سيتضح أكثر في ألفاظ أثر أبي وابن عباس، وهذا معنى فوق التزيين والوسوسة لشهوة النفس؛ وهذا مما يباعد كون الذنب مجرد الاسم، والتعبيد مع تحريمه إذا انضاف إليه النذر وهو مكروه كراهة شديدة زادته إشكالاً؛ وهذه من علل متن المرفوع؛ هذا فضلاً بأن لفظ المرفوع ظاهره أن النذر والتسمية وقعت من حواء، وهذا يشهد لمن قال بأن الإشكال وقع من حواء دون آدم، وهذا يجعل المسألة خارج محل النزاع.

٢. الآثار الموقوفة:

أولا: أثر أبي بن كعب (ابن عباس):

عن ابن عباس، عن أبي بن كعب، قال: (لما حملت حواء، أتاها الشيطان، فقال: أتطيعيني ويسلم لك ولدك؟ سميه عبد الحارث، فلم تفعل فولدت فمات، ثم حملت، فقال لها مثل ذلك، فلم تفعل، ثم حملت الثالث، فجاءها فقال: إن تطيعيني يسلم، وإلا فإنه يكون بهيمة، فهيبهما فأطاعا)، ويلحظ من هذا اللفظ أن القصة لحواء، وأن الحمل تكرر ثلاثا، وذلك تفصيل لمجمل خبر سمرة، وأن التسمية آخرا وقعت من حواء وآدم عليهما السلام، خلافاً لرواية المرفوع.

قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، ثنا أبو الجماهر أنبأ سعيد بن بشير عن عقبة عن قتادة عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي بن كعب قال: لما حملت حواء أتاها الشيطان فقال: ...)، الأثر [١٩]، بنحو من خبر سمرة، ويشهد له ما روي موقوفا على ابن عباس، في بعض ألفاظه، ويلحظ فيه أن قتادة قد رواه، كما روى حديث سمرة.

ثانيا: أثر ابن عباس:

جاءت الرواية عن ابن عباس من عدة طرق، وهي كما يلي:

١. رواية ابن جريج، ولفظها: قال الطبري: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج قال: قال ابن عباس: (لما ولد له أول ولد، أتاه إبليس فقال: إني سأنصح لك في شأن ولدك هذا، تسميه عبد الحارث، فقال آدم: أعوذ بالله من طاعتك؛ قال ابن عباس: وكان اسمه في السماء الحارث، قال آدم: أعوذ بالله من طاعتك، إني أطعتك في أكل الشجرة، فأخرجتني من الجنة، فلن أطيعك، فمات ولده، ثم ولد له بعد ذلك ولد آخر، فقال: أطعني، وإلا مات كما مات الأول، فعصاه، فمات، فقال: لا أزال أقتلهم حتى تسميه عبد الحارث، فلم يزل به حتى سماه عبد الحارث، فذلك قوله:(جعلا له شركاء فيما آتاهما)، أشركه في طاعته في غير عبادة، ولم يشرك بالله، ولكن أطاعه)[٢٠]؛ ورواية ابن جريج فيها زيادة تفسير الشرك، وأنه من جنس المعصية وليس أكبر،

والشرك في بقية الآية: ﴿ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾ (الأعراف: ١٩٠) ليس منه، وأن الإغواء والممانعة وقعتا لآدم، وفيه غرابة؛ ومن علل هذه الرواية: أن ابن جريج لم يدرك ابن عباس، ولم يصرح بمن روى عنه، ومع جلالته وثقته في نفسه، واشتهر فيما يرويه عن عطاء، إلا أنه قد توقف الأئمة في بعض مروياته وسماعاته، كما ذكر عنه التدليس والإرسال، وفي مروياته موضوعات، كما ذكر الإمام أحمد [٢١]؛ كما أن ابن جريج (عبد الملك) يروي من قول سعيد قريبا من قول ابن عباس، وفيه: (أعوذ بالله أن أزعم أن آدم أشرك ...، إنما كان شركه في الاسم)، ويأتي بإذن الله؛ وهذا ربما أوحى أن مدار رواية ابن جريج على سعيد بن جبير.

٢. رواية مجاهد: قال سعيد بن منصور في سننه: (حدثنا سعيد، قال: نا عتاب بن بشير، قال: نا خصيف، عن مجاهد، وسعيد بن جبير، عن ابن عباس، في قوله عز وجل: ﴿ فَلَمَّآ أَثۡقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنۡ ءَاتَيۡتَنَا صَٰلِحٗا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ۝١٨٩ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحٗا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ ﴾ (الأعراف: ١٨٩ – ١٩٠)، قال: إن حواء لما حملت أتاها إبليس فقال: إني أنا الذي أخرجتكما من الجنة، فإن لم تطيعيني لأجعلن لابنك قرنين فليشقن بطنك أو لأخرجنه ميتا، فقضى أن خرج ميتا، ثم حملت الثاني فقال لها مثل مقالته، فقالت له حواء: أخبرني ما الذي تريد أن أطيعك فيه؟ قال: سميه عبد الحارث، ففعلت، فخرج بإذن الله سويا، فذلك قوله عز وجل: ﴿ جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ ﴾، فقال عكرمة: لم يخص بها آدم، ولكن جعلها عامة لجميع الناس بعد آدم) [٢٢].

٣. رواية سعيد بن جبير من طريق خصيف: قال ابن أبي حاتم: (ثنا علي بن الحسين، ثنا محمد بن علي بن حمزة، ثنا حبان، عن عبد الله بن المبارك، عن شريك، عن خصيف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحٗا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ ﴾ (الأعراف: ١٩٠)، قال الله: ﴿ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَجَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا لِيَسۡكُنَ إِلَيۡهَاۖ ﴾ (الأعراف: ١٨٩)، فلما تغشاها آدم حملت، آتاهما إبليس، فقال: إني صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة، لتطيعنن، أو لأجعلن لها قرني أيل، فيخرج من بطنك، فيشقه، ولأفعلن ولأفعلن يخوفهما سمياه عبد الحارث، فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتا، ثم حملت يعني الثانية فأتاهما أيضا، فقال: أنا صاحبكما الذي فعلت ما فعلت، لتفعلن أو لأفعلن ولأفعلن يخوفهما، فأبيا أن يطيعانه،

فخرج ميتا، ثم حملت الثالثة، فأتاهما أيضا، فذكر لهما، فأدركهما حب الولد، فسمياه عبد الحارث، فذلك قوله: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ﴾[٢٣].

روايتي مجاهد وسعيد بن جبير السابقتين عللتا بوجود حصيف (أو خصيف) بن عبدالرحمن الجزري، وهو يروي عن مجاهد، وعن سعيد، وحصيف ضعيف، ويروي عنه عتاب بن بشير، واختلف فيه عتاب، لكن تكاثر الأئمة على نكارة ما يرويه عتاب عن حصيف خصوصا [٢٤]، كما يلاحظ هنا في لفظ الرواية أن التسمية وقعت من الأبوين كليهما: آدم وحواء؛ وأن الأبوين عرفا أنه إبليس عدوهما، بتعريفه، حيث قال: "إني صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة"؛ وهذا كما أنه من مآخذ المقارنة بين القصة وقصة الأكل من الشجرة، وتجويز وقوع القصة، لكنه –أيضا– من مواضع الاستنكار، فكيف يفوت الأبوين كيد عدو عرفاه، وذاقا عقوبة كيده [٢٥].

رواية سعيد بن جبير الثانية من طريق خالد بن عبدالله: قال ابن أبي حاتم: حدثنا علي بن الحسين الهسنجاني، ثنا أبو عمر الحوضي، ثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، في هذه الآية يعني قوله: ﴿ لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ (الأعراف: ١٨٩)، قال: ما أشرك آدم أن ضربه لمن بعده"؛ وساقه ابن الجوزي بلفظ: (ما أشرك آدم، إن أول الآية لشكر، وآخرها مثل ضربه الله لمن يعبده).

ففيها ما يوحي بخلاف القصة، وأن القصة لم تقع للأبوين، وأن فيهما أول الآية وهو شكر؛ وهذا يبين أن ابن عباس يرى خلاف ما روى؛ كما أنه سيأتي بأنه رواه عبدالملك ابن جريج من قول سعيد (المقطوع) بوجهين: بما يقر القصة؛ وبما يوحي بالتوقف عن نسبة الشرك إلى آدم، وأن ذلك بالاسم فقط.

٤. رواية عكرمة: قال الطبري: (حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كانت حواء تلد لآدم، فتعبدهم لله، وتسميه: عبيد الله وعبدالله؛ ونحو ذلك، فيصيبهم الموت، فأتاها إبليس وآدم،...) [٢٦]؛ وعكرمة سيأتي له نقل من قوله بسند ابن حميد، بمثله، لكنه يخالف هذا، فينفي عن آدم وحواء الشرك؛ ووقع مثله لسعيد بن جبير رأيا ورواية عن ابن عباس؛ أما إسناد رواية عكرمة فمن علله: داود بن حصين، وهو مختلف فيه، وضعف أكثرهم روايته عن عكرمة على الخصوص، واتهم بأنه كان على رأي عكرمة ومذهبه [٢٧]؛ وهذا مما يزيده أن لعكرمة رأيا في تفسير الآية خلاف ما روى عنه داود؛ وأما ابن حميد، وهو الرازي،

فقد كذبه بعض الأئمة، ووثقه جماعة[٢٨]؛ كما أن رواية عكرمة فيها زيادة ذكر ما سمت الولد الأول والثاني الذين ماتا، وهو ما لم يذكر في غيرها.

٥. رواية العوفي: قال الطبري: (حدثني مُحَّد بن سعد قال: حدثني أبي قال: حدثني عمي، قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن ابن عباس قوله: ...، فأتاهما الشيطان فقال: هل تدريان ما يولد لكما؟ ... وزين لهما الباطل، إنه غوي مبين...، فسميا ولدهما "عبد الحارث"؛ فذلك قوله: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾ (الأعراف: ١٩٠)، الآية[٢٩]؛ ولم أر من العلماء من علق على هذه الرواية بخصوصها، أما الشيخ أحمد شاكر فإنه يرى أنها وغيرها أخبار باطلة[٣٠]، أما رجال السلسلة: مُحَّد بن سعد بن مُحَّد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة العوفي؛ مُحَّد: كان لينا في الحديث، وقيل: لا بأس به، وأبوه سعد ضعيف، وجده الحسن ضعيف، وعطية أبو الحسن متكلم فيه لتشيعه، وروى عنه الثقات[٣١]؛ فهذه السلسلة ضعيفة.

ويلحظ من ألفاظ الروايات أن: لفظ الراوية الأولى أنه وقعت التسمية من آدم؛ أما في الثانية فالتسمية وقعت من حواء؛ وأما في الثالثة فالتسمية وقعت من الأبوين كليهما: آدم وحواء، مع وجود لفظ لها آخر أنها في الذرية؛ فالتسمية وقعت من حواء؛ وعلى ما سبق فالألفاظ الواردة عن ابن عباس -من قوله، وفيما يرويه عن أبي بن كعب- جاءت على أربع احتمالات في نسبة التسمية، كما توافقت الألفاظ في التسمية بعبد الحارث؛ في تكرر الحمل والوسوسة، وأن الإغواء بدأ أثناء الحمل وقبل الولاد دون وقت التسمية؛ وانفرد أحدها بذكر الأسماء السابقة؛ وكل رواية لم تخلُ من علة، واستدراك من الرواة على ما روى.

٣. الآثار المقطوعة:

أولا: الحسن البصري:

قال الطبري: حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا سهل بن يوسف، عن عمرو، عن الحسن: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾ قال: كان هذا في بعض أهل الملل، ولم يكن بآدم؛ وبمثله قال -أيضا-: (حدثنا مُحَّد بن عبد الأعلى قال: حدثنا مُحَّد بن ثور، عن معمر) [٣٢]؛ وقال أيضا: حدثنا بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة قال: كان الحسن يقول: هم اليهود والنصارى، رزقهم الله أولادا فهودوا ونصروا) [٣٣]، وهذه الطرق إلى الحسن صححها ابن كثير واستحسنها [٣٤]، والثالث فيه تعيين لمن وقعت منهم التسمية، وقد سبق أن الحسن يروي عن سمرة مرفوعا، يرويه عنه قتادة، والمعتمر عن

أبيه سليمان التيمي (٣٥)؛ فيكون تفسيره هنا ورأيه على خلاف ما روى عن سمرة إن صح عنه؛ وثبوت تفسير الحسن يخرق ما ادعاه ابن جرير من الإجماع، بل يكون تفسيره أعلى ما ورد عن السلف من تفسير للآية، ويبقى هل كان الحسن يرى أن أول الآية في آدم وحواء، أما الشرك ففي من بعدهم؟ أرى أن هذا غير لازم لتفسيره، والأصل التوقف فيما ينسب إليه في هذا.

ثانيا: سعيد بن جبير:

قال الطبري: (حدثني القاسم قال: حدثنا الحسين قال: ثني حجاج، عن ابن جريج قال: قال سعيد بن جبير: لما هبط آدم وحواء، ألقيت الشهوة في نفسه فأصابها، فليس إلا ...)، بنفس خبر ابن عباس الأول، وفيه: (قال: فذكرت ذلك لآدم، فكأنه لم يكرهه، فسمته عبد الحارث، ....) (٣٦)؛ ومن طريق عبد الملك بن جريج عن سعيد قال الطبري -أيضا-: (حدثنا ابن وكيع قال: حدثنا جرير وابن فضيل، عن عبد الملك، عن سعيد بن جبير قال: قيل له: أشرك آدم؟ قال: أعوذ بالله أن أزعم أن آدم أشرك، ولكن حواء لما أثقلت، أتاها إبليس فقال لها: من أين يخرج هذا، من أنفك، أو من عينك، أو من فيك؟ فقنطها، ثم قال: أرأيت إن خرج سويا = زاد ابن فضيل: لم يضرك ولم يقتلك = أتطيعيني؟ قالت: نعم. قال: فسميه عبد الحارث، ففعلت. زاد جرير: فإنما كان شركه في الاسم) (٣٧)؛ وهذه الرواية توافق رواية سعيد عن ابن عباس في الإثبات؛ وقريبة منها في ذكر تسلط الشيطان على حواء بداية، وأن التسمية وقعت منها، وكأن نسبته لآدم لفظاً للتثنية والتغليب، لا حقيقة بأنه وقع منه، وإنما وقع من حواء فقط.

وقال ابن أبي حاتم: (حدثنا مُحَمَّد بن عمار، ثنا عبيد الله بن مُحَمَّد بن عائشة، ثنا عبد الواحد ثنا سالم بن أبي حفصة قال: سمعت سعيد بن جبير يقول ... فحملت وهي لا تعلم فجعل بطنها يعظم، فقالت لآدم: ما هذا الذي قد عظم له بطني قال: فسمع ذلك إبليس قال لها: إنك قد حملت فتلدين) (٣٨)؛ وهذه الرواية في تفسير الآية لم تشر إلى التسمية، لكن تمهد لها، وأن التسلط وقع على حواء دون آدم؛ وأن هذا التسلط كأن في الحمل الأول، حيث لا تعلم مكان خروج الولد، وهذا يخالف خبر سمرة، وأثر أبي وبعض طرق أثر ابن عباس، من أن هذا جرى في الحمل الثالث.

ثالثا: عكرمة:

قال ابن جرير الطبري: (حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة، عن هارون قال: أخبرنا الزبير بن الخريت، عن عكرمة قال: ما أشرك آدم ولا حواء، وكان لا يعيش لهما ولد، فأتاهما الشيطان فقال: إن سركما أن يعيش لكما ولد فسمياه عبد الحارث، فهو قوله: ﴿ جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ﴾ (٣٩)؛ وهذه الرواية توافق ما رواه عكرمة عن ابن عباس في أصل قصة تسلط الشيطان على الأبوين، لكن

زادت نفي الشرك عنهما، وهو ما عقب به سعيد بن منصور بعد ذكر قول ابن عباس، حيث قال: (فقال عكرمة: لم يخص بها آدم، ولكن جعلها عامة لجميع الناس بعد آدم) [٤٠]، وهذا مما يقوي تردد بعض السلف في الجزم بقبول القصة.

رابعا: مجاهد:

قال الطبري: (حدثني مُحَّد بن عمرو، قال: حدثنا أبو عاصم قال: حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ....، قال: كان لا يعيش لآدم وامرأته ولد. فقال لهما الشيطان: إذا ولد لكما ولد، فسمياه عبد الحارث، ففعلا وأطاعاه، فذلك قول الله: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾، الآية [٤١]؛ وقول مجاهد هنا موافق لما رواه عن ابن عباس موقوفا، ولما رواه موقوفا على أبي بن كعب في إثبات تسلط الشيطان على الأبوين.

خامسا: قتادة:

قال الطبري: (حدثنا مُحَّد بن عبد الأعلى قال: حدثنا مُحَّد بن ثور، عن معمر، عن قتادة: ....، فقال: إن سرك أن يعيش ولدك هذا، فسمه "عبد الحارث"، ففعل قال: فأشركا في الاسم، ولم يشركا في العبادة) [٤٢]؛ وقال ابن أبي حاتم: (حدثنا مُحَّد بن يحيى، أنبأ العباس بن الوليد، ثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة، ....، فكان شركا في طاعته، ولم يكن شركا في عبادته". وكان الحسن يقول: "هم اليهود والنصارى، رزقهم الله أولادا، فهودوا ونصروا [٤٣].

تفسير قتادة جاء بلفظين، لكن اللفظ الثاني مما كثر تداوله بين العلماء كمخرج للتسمية، وسبق أن قتادة روى خبر سمرة من طريق الحسن البصري، وروى خبر أبي بن كعب، ومن طريق آخر يقف به على ابن عباس، وروي له أقوالا موافقة لما روى، من طريق عمرو بن عبيد، ومعمر، ومن طريق سعيد بن أبي عروبة؛ كما روى قتادة رأي الحسن المخالف لروايته؛ ونقل عنه تفسيرا يورد القصة، مع كون الطاعة في الاسم، وليس شركا في العبادة؛ وأما اللفظ الأول (فأشركا في الاسم، ولم يشركا في العبادة)، فهو محل إشكال -أيضاً-، ولم أقف على من قارن بين اللفظين ورجح بينهما من قول قتادة رواية، ولا دراية.

سادسا: السدي وشيخه أبو مالك[٤٤].

قال ابن أبي حاتم: (حدثنا علي بن الحسين، ثنا مُحَّد بن أبي حماد، ثنا مهران، عن سفيان، عن السدي، عن أبي مالك، قال: "هذه مفصولة أطاعاه في الولد ﴿ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾، وقال: هذه لقوم مُحَّد". أبو مالك يقوله) [٤٥].

وقال أيضا: فولدت غلاما -يعني حواء- فأتاهما إبليس فقال: سموه عبدي وإلا قتلته، قال له آدم عليه السلام: قد أطعتك وأخرجتني من الجنة، فأبى أن يطيعه، فسماه عبدالرحمن، فسلط الله عليه إبليس فقتله. فحملت بآخر؛ فلما ولدته قال لها: سميه عبدي وإلا قتلته، قال له آدم: قد أطعتك فأخرجتني من الجنة، فأبى، فسماه "صالحا" فقتله. فلما أن كان الثالث قال لهما: فإذ غلبتموني فسموه عبد الحارث، وكان اسم إبليس: وإنما سمي إبليس حين أبلس فعنوا، فذلك حين يقول الله تبارك وتعالى: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾، يعني في التسمية [٤٦].

وقال ابن جرير: (حدثني موسى قال: حدثنا عمرو قال: حدثنا أسباط، عن السدي :(فلما أثقلت) ﴿فَلَمَّآ أَثۡقَلَت﴾، كبر الولد في بطنها، جاءها إبليس، فخوفها وقال لها: ما يدريك ما في بطنك؟ لعله كلب، أو خنزير، أو حمار! وما يدريك من أين يخرج؟ أمن دبرك فيقتلك، أو من قبلك، أو ينشق بطنك فيقتلك؟ فذلك حين: ﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنۡ ءَاتَيۡتَنَا صَٰلِحٗا﴾، يقول: مثلنا = ﴿لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾.

قال ابن أبي حاتم: (حدثنا الحسن بن أبي الربيع، أنبأ عبد الرزاق، أنبأ ابن عيينة، قال: سمعت صدقة، قال أبي: يعني ابن عبدالله بن كثير المكي يحدث عن السدي، قال: هذا من الموصول المفصل، قول: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ﴾، قال: شأن آدم وحواء")[٤٧]؛ وعند ابن جرير بنفس الإسناد. مع اختلاف في صيغ التحديث، وفيه زيادة: (....، ثم قال الله تبارك وتعالى:﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ قال: عما يشرك المشركون، ولم يعنهما) [٤٨].

والتفسير المروي عن السدي[٤٩] وشيخه مع إثباته لأصل القصة إلا أنه جمع أغلب الزيادات التي تشكل في الرواية، كما أنه ممن أكد ونص على فصل أول الآية عن آخرها، ومما زاد تنوع التسميات في التعبيد، وأن اسم الحارث كان سابقا لاسم إبليس، وهذا مما يعني معرفة آدم لهذا الاسم في الجنة، وأن القصة ربما كانت قبل النبوة؛ مع أن لفظ الإغواء في الروايات الأخرى جاءت بأن القصة كانت في الأرض بعد الإخراج من الجنة.

سابعا: ابن زيد – (عبد الرحمن بن زيد بن أسلم):

قال الطبري: (حدثني يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: قال ابن زيد قال: (ولد لآدم وحواء ولد، فسمياه عبد الله، فأتاهما إبليس فقال: ما سميتما يا آدم ويا حواء ابنكما؟ قال: وكان ولد لهما قبل ذلك

ولد، فسمياه عبد الله، فمات؛ فقالا سميناه عبدالله، فقال إبليس: أتظنان أن الله تارك عبده عندكما؟ لا والله، ليذهبن به كما ذهب بالآخر، ولكن أدلكما على اسم يبقى لكما ما بقيتما، فسمياه عبد شمس، قال: فذلك قول الله تبارك وتعالى: ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ (الأعراف: ١٩١)، آلشمس تخلق شيئا حتى يكون لها عبد؟ إنما هي مخلوقة، وقد قال رسول الله ﷺ: "خدعهما مرتين، خدعهما في الجنة، وخدعهما في الأرض"؛ [٥٠]؛ ورواه ابن أبي حاتم عن ابن زيد من طريق أصبغ بلفظه [٥١]؛ وقال العلامة أحمد شاكر: (الخبر عن رسول الله ﷺ لم أجده)[٥٢]؛ ولفظ: (أدلكما على اسم يبقى لكما ما بقيتما) يصلح مخرجاً في تفسير عمل الأبوين، أنهما وافقا في أن هذا الاسم من أسباب سلامة الولد، وهو سبب غير مشروع، دون أن ينتبها لما فيه من تعبيد، وكون الحارث ليس من أسماء الله؛ وهذا على القول بثبوت هذه اللفظة خصوصاً، والقصة عموماً.

ثامنا : بكر بن عبدالله المزني.

قال ابن أبي حاتم: (حدثنا أبي، ثنا مُحَمَّد بن عبد الأعلى، ثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، ثنا بكر بن عبدالله المزني، ....، أن آدم سمى ابنه عبد الشيطان) [٥٣]؛ ولم أقف على ما يرويه بكر المزني عن غيره، فتفسيره موافق لأصل القصة، دون هذه الزيادة.

ملحوظة:

يلحظ من الألفاظ الواردة عن التابعين أنه وقع فيها اختلاف فيمن وقع منه التسمية على أربع احتمالات كما سبق، لكنها زادت ذكر التحرج من نسبة الشرك إلى آدم عليه السلام، من خلال تفسير معنى الشرك: هل هو شرك في العبادة؟ أو شرك في التسمية والطاعة؟ أو المطاوعة على ما ليس سبباً للسلامة؛ كما أنها لم تخلو من علل في أسانيدها؛ وإن توقف الاعتبار عليها في تفسير الآية دون ما نقل من آثار موقوفة فإن هذا مما يقرر أن المسألة ليست محل إجماع بين السلف والمفسرين؛ كما أن الألفاظ الواردة بعد التابعين قد تواردت على إثبات أصل القصة، ولكنها اضطربت في تفاصيل ألفاظها، وفي الأسماء الشرعية التي سبقت التسمية بعبد الحارث، كعبدالله وعبدالرحمن؛ كما أن في بعضها التعبيد للشمس (عبد شمس)، وفي بعضها التعبيد للشيطان (عبد الشيطان)، وهذا إضافة إلى ما سبق ذكره من الاختلاف والعلل في لفظ رواية ابن عباس رضي الله عنه، وتجنب أصحاب الصحاح والسنن من روايتها؛ وهذه الآثار وإن اتفقت على نسبة التسمية للأبوين إجمالا إلا أنها اتجهت في بعضها إلى فصل أول الآية عن آخرها، كما اتجهت إلى ربط إغواء الشيطان في التسمية بإغوائه للأبوين في الأكل من الشجرة، وهو ما جاء في أحد ألفاظ خبر

ابن عباسﷺ؛ فنلاحظ أن تفاسير التابعين وتابعيهم حملت معها ما يشكل عليها، وأبرز ذلك أن الشرك من الأبوين ليس على إطلاقه.

المطلب الثاني: أقوال العلماء في صحة المرويات الواردة في التسمية بعبد الحارث:

اختلفت أقوال العلماء في صحة قصة التسمية لعدة أسباب منها اختلاف مواقفهم من مسألة عصمة الأنبياء، وطرائقهم عند التعارض بين النصوص والأدلة، وطرائق الترجيح بين الروايات تصحيحا وتضعيفا، والذي يهمنا أكثر هي أقوال من ينتسبون إلى الحديث والسنة، وربما ذكرت قول من لهم عناية بشروح الأحاديث وإن كان قد لا يخلو بعضهم من تأويل، لأن المسألة مبناها على هذه المرويات أولا؛ وهما قولان: قول من يقول بالتصحيح، وقول من يقول بالتضعيف، على أنه ثم رأي لمن يرى أن الذنب والتسمية وقعت من حواء، وهو ما أثر عن سعيد بن جبير، ولعله استنادا على حديث سمرة [٥٤]، فيصححها ويضعف غيرها، وذلك من مثل العلامة صديق حسن خان، لكن لم أقف على نقاشه للروايات والطرق على هذا النحو، فلم يذكر أن الطرق التي فيها وقوع التسمية من حواء أقوى من غيرها، بل ذكر القول إجمالا لوجوده في بعض الألفاظ، وجعله مخرجا من نسبة الشرك إلى نبي الله آدم عليه السلام، ولم يخلو كلامه رحمه الله من تأول لظاهر الآية -كما سيأتي بإذن الله- [٥٥]؛ ولكن من خلال استعراض الألفاظ والأسانيد في المطلب السابق لم يظهر ما يؤيده من كلام أهل الجرح والتعديل.

الفرع الأول: من يضعفون القصة:

ضعف حديث سمرة المرفوع والآثار المرفوعة والموقوفة المروية في قصة التسمية بعبد الحارث جمع من أهل العلم من أهل الحديث والتفسير، كابن عدي [٥٦]، والذهبي في الميزان[٥٧]، وابن القيم[٥٨]، وابن كثير[٥٩]، وابن حزم[٦٠]، وابن العربي[٦١]، والقرطبي [٦٢]، والقاسمي[٦٣]، والمباركفوري [٦٤]، وأحمد شاكر [٦٥]، والشنقيطي [٦٦]، والألباني[٦٧]، وشعيب الأرناؤوط [٦٨]، وابن عثيمين [٦٩]، وابن جبرين[٧٠]، وغيرهم من أهل العلم [٧١].

سبق وأن ذكرت أن من أشهر من نقد أسانيد هذه القصة هو الحافظ ابن كثير رحمه الله، وسأكتفي بنقل كلامه، وسأضيف إليه ما أراه مهما وجديدا من نقد غيره، فيقول رحمه الله عن حديث سمرة: (ذكر المفسرون هاهنا آثارا وأحاديث سأوردها وأبين ما فيها، ثم نتبع ذلك بيان الصحيح في ذلك، إن شاء الله وبه الثقة ... والغرض أن هذا الحديث معلول من ثلاثة أوجه:

أحدها: أن عمر بن إبراهيم هذا هو البصري، وقد وثقه ابن معين، ولكن قال أبو حاتم الرازي: لا يحتج به، ولكن رواه ابن مردويه من حديث المعتمر، عن أبيه، عن الحسن، عن سمرة مرفوعا، فالله أعلم.

الثاني: أنه قد روي من قول سمرة نفسه، ليس مرفوعا، كما قال ابن جرير: حدثنا ابن عبدالأعلى، حدثنا المعتمر، عن أبيه، وحدثنا ابن علية عن سليمان التيمي، عن أبي العلاء بن الشخير، عن سمرة بن جندب، قال: سمى آدم ابنه عبد الحارث.

الثالث: أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا، فلو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعا لما عدل عنه ...)، ثم ذكر ما رواه ابن جرير: عن الحسن من طرق عمرو بن عبيد ، ومعمر، وقتادة، ثم قال: (وهذه أسانيد صحيحة عن الحسن ـ رحمه الله ـ، أنه فسر الآية بذلك، وهو من أحسن التفاسير وأولى ما حملت عليه الآية، ولو كان هذا الحديث عنده محفوظا عن رسول الله ﷺ لما عدل عنه هو ولا غيره، ولا سيما مع تقواه لله وورعه، فهذا يدلك على أنه موقوف على الصحابي، ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب، من آمن منهم، مثل: كعب، أو وهب بن منبه، وغيرهما، كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى؛ إلا أننا برئنا من عهدة المرفوع، والله أعلم) (٧٢).

أثر ابن عباس:

وأما أثر ابن عباس (ومنها ما رواه عن أبي)، فقال ابن كثير –رحمه الله– بعد أن ساق عددا من الأسانيد: (وقد تلقى هذا الأثر عن ابن عباس جماعة من أصحابه، كمجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة، ومن الطبقة الثانية: قتادة، والسدي، وغير واحد من السلف، وجماعة من الخلف، ومن المفسرين من المتأخرين جماعات لا يحصون كثرة، وكأنه –والله أعلم– أصله مأخوذ من أهل الكتاب، فإن ابن عباس رواه عن أبي بن كعب ...، وهذه الآثار يظهر عليها –والله أعلم– أنها من آثار أهل الكتاب).

وقال –رحمه الله– معتذرا عن هؤلاء الأئمة، وموجها صنيعهم: (وقد صح الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم" (٧٣)، ثم أخبارهم على ثلاثة أقسام، فمنها:

ما علمنا صحته بما دل عليه الدليل من كتاب الله أو سنة رسوله.

ومنها ما علمنا كذبه، بما دل على خلافه من الكتاب والسنة أيضا.

ومنها: ما هو مسكوت عنه، فهو المأذون في روايته، بقوله عليه السلام: "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"، وهو الذي لا يصدق، ولا يكذب، لقوله: "فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم".

وهذا الأثر: هل هو من القسم الثاني أو الثالث؟ فيه نظر.

فأما من حدث به من صحابي أو تابعي، فإنه يراه من القسم الثالث، وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري رحمه الله في هذا ـ والله أعلم ـ، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد من ذلك المشركون من ذريته) (٧٤).

وقال ابن كثير -رحمه الله- في البداية والنهاية ملخصا ما سبق: (وهكذا روي موقوفا على ابن عباس، والظاهر أن هذا متلقى عن كعب الأحبار ودونه، والله أعلم، وقد فسر الحسن البصري هذه الآيات بخلاف هذا، فلو كان عنده عن سمرة مرفوعا لما عدل عنه إلى غيره، والله أعلم؛ وأيضا فالله تعالى إنما خلق آدم وحواء ليكونا أصل البشر، وليبث منهما رجالا كثيرا ونساء، فكيف كانت حواء لا يعيش لها ولد كما ذكر في هذا الحديث؟ إن كان محفوظا، والمظنون، بل المقطوع به أن رفعه إلى النبي ﷺ خطأ، والصواب وقفه والله أعلم، وقد حررنا هذا في كتابنا التفسير ولله الحمد)[٧٥].

ومما علل به الألباني الحديث: أن الحسن في سماعه من سمرة خلاف مشهور، ثم هو مدلس، ولم يصرح بسماعه من سمرة [٧٦].

الفرع الثاني: من يصححون القصة:

صحح مرويات قصة التسمية جمع، منهم من المتقدمين: ابن جرير [٧٧]، وابن قتيبة [٧٨]، والحاكم، ووافقه الذهبي في تلخيصه، وخالفه في ميزان الاعتدال [٧٩]؛ واستمر الخلاف بين أهل العلم في هذه المسألة بعد كلام ابن كثير، ولكن لم أقف على من أيد صحة القصة بعد دراسة لأسانيدها، بل غالبا ما تبحث القصة من جهة إمكان حصولها عقلا، ومن جهة صحتها إجمالا، والاعتماد في ذلك على كلام ابن جرير؛ ومن جهة أنها لا يمكن أن تكون القصة من روايات بني إسرائيل، وأنه لا يقول بها أئمة التفسير كابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وغيرهم؛ إلا وهي مما يتلقى عن النبي ﷺ، إذ مثلها لا يقال بمجرد الرأي، وممن يقول بذلك من المتأخرين الألوسي، والطيبي [٨٠]، وصديق حسن [٨١]؛ والإمام مُحَّد بن عبد الوهاب، وحفيداه سليمان بن عبد الله [٨٢]، وعبد الرحمن بن حسن[٨٣]، ومن العلماء المعاصرين: ابن باز، وصالح الفوزان، وصالح بن عبد العزيز آل الشيخ [٨٤].

لم أقف على من درس أسانيد مرويات قصة التسمية ممن صححهما إلا في بحثين معاصرين، ألفا تخريجا، أو تعليقا على أحاديث كتاب التوحيد، للإمام مُحَّد بن عبد الوهاب -رحمه الله-، وهما من تأليف: فريح البهلال [٨٥]؛ وناصر الفهد [٨٦]، وخلصا إلى صحة القصة، وكان ذلك ردا على من سبقهما، وقرر ضعفه [٨٧]، وتركز بحث المصنفين على نقد كلام ابن كثير في تعليل أسانيد القصة، وسأقتصر على النقل من الثاني، لأن ما ذكره أكثر، مع تقاربهما في البحث والنتيجة، وذلك كما يلي:

أولا: أثر ابن عباس:

ذكر الفهد في الأوجه الثلاث الأولى عدة أمور تتلخص فيما يلي:

١. أنه لا بد عند دراسة القصة من الجمع بين حديث سمرة وبين ما روي عن ابن عباس من قوله، وما يرويه عن أبي بن كعب، لأنهما يعضدان الحديث المرفوع.

٢. أشار إلى أن الأثر روي موقوفا عن أبي، ولم يبين درجته، وكذلك عن ابن عباس من ستة أوجه، ويؤيدهما ما روي عن تلاميذ ابن عباس: مجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير، وأن الحديث يصح بأقل من هذه الطرق.

٣. أشار إلى أن حديث سمرة فيه علة الانقطاع بين الحسن وسمرة، وذهب إليها كثير من أهل العلم، وأن هذا الضعف ينجبر بمتابعة جيدة رواها ابن مردويه عن سليمان بن المعتمر التيمي، عن أبيه، عن أبي العلاء بن الشخير. وهو يزيد بن عبد الله، عن سمرة مرفوعا، وصحح هذا الإسناد.

٤. ترجيح العلامة ابن جرير، وتصحيح الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ [٨٨].

وما ذكره الفهد يجاب عنه بما يلي:

١. أن أثر أبي ضعيف، لأن فيه سعيد بن بشير، وقد ضعفه الجمهور، وكذلك ضعفوا عقبة العبدي، كما ذكر الحافظ ابن حجر[٨٩]، والطريق لم يروه عن ابن عباس إلا مجاهد، وعنه قتادة، وعنه عقبة، وفيه -أيضا- قتادة، وهو مع إمامته رمي بالتدليس، وهو لم يصرح بالسماع، كما أن قتادة عليه مدار أكثر طرق حديث سمرة، والذي حصل فيها اضطراب رفعا ووقفا، والراوي عنه في حديث سمرة. عمر بن إبراهيم، وهو مضطرب، يروي عن قتادة مناكير، واختلف الأئمة في روايته عموما؛ فما كانت علته كذلك فإنه مع ضعفه، والتفرد الذي فيه؛ لا يرتقي لجبر هذه العلة في حديث سمرة.

٢. أن أثر ابن عباس مروي من خمسة طرق، لا من ستة طرق، وإن كان المقصود أن طريق مُحَمَّد بن سعد عن أبيه ... الخ، أنها تخالف رواية العوفي -كما ذكر ابن كثير-؛ فهما طريق واحد يعرف بالسلسلة العوفية، وهي سلسلة ضعيفة عند الأئمة، وأن بقية الطرق لا تخلو من ضعف شديد، ومن أشهر من تكلم فيه من رجالها: خصيف بن عبدالرحمن (مختلف فيه واختلط في آخر عمره)، وعتاب بن بشير الذي يروي عن خصيف، وروايته عنه منكرة عند جمع من الأئمة، وابن حميد الرازي كذبه بعض الأئمة، وداود بن حصين مختلف فيه، وضعفه بعضهم في روايته عن عكرمة، وكذلك ابن جريج الراوي عن ابن عباس لم يسمع منه، وهو مدلس، فكل طريق منها لم يسلم من علة، أو أكثر [٩٠]، وقد سبق في المبحث الأول عند عرض الأسانيد الإشارة إلى اختلاف الألفاظ.

٣. أن تعدد طرق أثري أبي وابن عباس لا يكفيان لجبر علة إسناد حديث سمرة ورفعه، وغايتهما إثبات الوقف.

٤. أن رواية ابن مردويه عن سليمان بن المعتمر التيمي، عن أبيه، عن أبي العلاء بن الشخير ـ وهو يزيد بن عبدالله، عن سمرة، أنها ضعيفة لاضطرابها، لأن سليمان التيمي يرويها مرة مرفوعة عن الحسن عن سمرة، ومرة عن أبي العلاء عن سمرة مرفوعة وموقوفة، لكنها مختصرة بخلاف روايته عن الحسن، وسليمان التيمي موصوف بالتدليس، وبعضهم أكد على تدليسه فيما يرويه عن الحسن، فهذه مع ضعفه في نفسها لا تجبر علة الانقطاع بين الحسن وسمرة في المرفوع، والتي ذهب إليها كثير من أهل العلم؛ وعليه فغاية رواية ابن مردويه إثبات الخبر من قول سمرة موقوفا ومختصرا[٩١]؛ فتبقى المسألة إما أن الرواة في حديث سمرة أخطأوا في رفعه، وفي وقفه على سمرة مطولا، وإما أنه موقوف باختصاره على سمرة، وأنه من أخبار بني إسرائيل الذي تلقاه عن غيره من الصحابة، والله أعلم بالصواب.

ثانيا: حديث سمرة:

قال الفهد في الوجه الرابع بعد أن ذكر أسانيد هذا الحديث وبعض من صححها، ذكر: (أن جميع الذين خرجوا هذا الحديث من كتاب التوحيد – فيما وقفت عليه – قد أحالوا في رد ذلك على تفسير ابن كثير، وقد رد الحافظ ابن كثير هذه الآثار وعللها بعلل ترجع إلى أربع علل هي: ... والجواب عن هذه العلل كما يلي:

(١ . القدح في (عمر بن إبراهيم) راوي الحديث المرفوع عن سمرة).

أما العلة الأولى فردها: أنه قد ورد هذا الحديث عن سمرة ﷺ مرفوعا من غير طريق عمر بن إبراهيم، هذا كما قاله ابن كثير نفسه حيث قال: (ولكن رواه ابن مردويه من حديث المعتمر عن أبيه عن الحسن عن سمرة مرفوعا) أ.هـ. وهذا إسناد صحيح إلى الحسن فسقطت هذه العلة [٩٢].

وما ذكره الفهد لا يصح جوابا، لأن ابن كثير لو أقر بصحته لما غفل عنه، بل إنه لم يغفل عن الموقوف عن سمرة، بل ظاهر صنيعه أنه رأى هذا اضطرابا يزيد من ضعفه، وهذا ظاهر عند تتبع الأسانيد، ولعل من ذلك قطعه بعدم ثبوته مرفوعا، وأنه باطل.

(٢. أنه مروي من قول سمرة نفسه).

وأما العلة الثانية: فردها من وجهين:

الأول: أن الموقوف من حديث سمرة مختصر بخلاف المرفوع، وإسناد المرفوع غير إسناد الموقوف، وكلا الإسنادين صحيحان إلى الحسن، فالمتنان ليس نصهما واحدا، والإسنادان غير متفقين حتى يقال أخطأ بعضهم فرفع الموقوف.

الثاني: أن الموقوف لا يعلل به المرفوع دائما، بل بحسب القرائن، وهنا لا يعتبر الموقوف علة يعلل بها المرفوع، لأن الموقوف على سمرة ﷺ في حكم المرفوع أصلا، فإن مثل هذا من أخبار الغيب فلا يتلقى إلا بالوحي.

وما ذكره الفهد لا يسلم، فالإشكال والاضطراب في الموقوف وفي المرفوع، كما أن المختصر إن صح فلا يكفي في تفسير الآية، فهو مجرد خبر عن التسمية، والكلام فيه لا ينفك عن الكلام عن بقية الآثار المطولة التي أخذت منها التسمية، وأما أن الموقوف في حكم المرفوع، لأنه من أمور الغيب، فهذا يسلم، ولكن مثله بعض أخبار بني إسرائيل، فهل كلها لها نفس الحكم؟! فهي لا تقبل بمجردها، مع وجود العلة المذكورة.

(٣ . أن الحسن وهو الراوي عن سمرة فسر الآية بغير هذا، ولو كان هذا عنده عن سمرة مرفوعا لما عدل عنه).

وأما الجواب عن العلة الثالثة فمن وجوه:

الوجه الأول: عدم التسليم بثبوت ذلك عن الحسن رحمه الله تعالى، وأما قول ابن كثير رحمه الله – ... ففيه نظر، بيانه كما يلي:

أما الإسناد الأول فهو من طريق ابن وكيع ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن، وهذا إسناد تالف فيه (عمرو بن عبيد) المبتدع، وهو متهم في روايته، وكذبه غير واحد فيما يرويه عن الحسن، كما في كتب الرجال.

وأما الإسناد الثاني فمن طريق معمر عن الحسن، وهذا إسناد منقطع فإن معمرا لم يسمع من الحسن شيئا كما ثبت بإسناد صحيح في (التاريخ الصغير، للبخاري) عنه أنه قال: (خرجت مع الصبيان إلى جنازة الحسن، فطلبت العلم سنة مات الحسن).أ.هـ، وقال الإمام أحمد: "لم يسمع من الحسن ولم يره، بينهما رجل ويقال إنه عمرو بن عبيد". أ.هـ.، والإسناد الأول –كما سبق– من طريق عمرو بن عبيد فمن الوارد جدا أن يكون هو الواسطة بين معمر والحسن، كما ذكر الإمام أحمد والله أعلم.

وأما الإسناد الثالث فهو من طريق قتادة قال: كان الحسن يقول، وقد ثبت عن شعبة أنه قال: (كنت أعرف إذا جاء ما سمع قتادة مما لم يسمع، إذا جاء ما سمع يقول: حدثنا أنس بن مالك وحدثنا الحسن وحدثنا سعيد وحدثنا مطرف، وإذا جاء ما لم يسمع يقول: قال سعيد بن جبير، قال أبو قلابة) أ.هـ.

وهنا قال: كان الحسن يقول، ولم يصرح بالسماع وهذه علة قادحة فإن الإسنادين الأولين ضعيفان، مدارهما على هالك هو عمرو بن عبيد - إن كان هو الواسطة بين معمر والحسن - وهنا لا ندري من الواسطة بين قتادة والحسن، وقد يكون متلقى عن عمرو بن عبيد. والله أعلم (٩٣).

الوجه الثاني: أن تعليل ما رواه مرفوعا بما روي عنه من قوله؛ ليس أولى من تعليل ما روي عنه بما رواه مرفوعا، والإسناد عنه في روايته عن سمرة أصح مما روي عنه من قوله.

الوجه الثالث: أن الصحيح من أقوال أهل العلم أنه إذا تعارضت رواية المحدث مع رأيه يكون الحكم لروايته إن صحت، ولو عللت الروايات المرفوعة بآراء الرواة لها لرددنا أحاديث كثيرة).

وما ذكره الفهد يجاب عنه: أن ابن كثير يرى صحة ما نسب إلى الحسن، فما ذكر من علل في طرقها الثلاث، ومنها علة رواية قتادة عن الحسن فإنه إذا سلم بها فإنها تصلح دليلا على ضعف حديث سمرة الموقوف من طريق قتادة عن الحسن، والذي عليه أكثر الطرق، وهذا ما يلزم المعترض، وإذا أبطل هذا الطريق بهذه العلة لم يبق إلا الطرق الأخرى التي اضطربت بين الوقف والرفع، فهذا مما يؤكد ضعف الرفع في حديث سمرة، وأن ما روي عن الحسن من رأيه أقوى وأصح مما رفعه، وهو الذي عناه ابن كثير بأننا برئنا بعده من المرفوع.

الوجه الرابع:

أن قول الحسن هذا لو ثبت فإنه معارض بما ثبت عن سمرة وابن عباس وغيرهم، وبما ثبت عن مجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة وهم أعلم منه بالتفسير، بل قد ذكر ابن جرير رحمه الله -كما سبق- أن هذا القول إجماع لأهل الحجة في التأويل.

وما ذكره الفهد يجاب عنه: بأن دعوى الإجماع لا تسلم، وأن ظاهر الآثار المروية عمن ذكر يظهر منها توقفهم في دلالة متونها، فتوقفوا في نسبة الشرك، كما في ظاهرها، إلى آدم وحواء، بل إن قول الحسن من أقوى ما يدل على توقفهم، وهذا مما يؤيد قوة احتمال أنه من أخبار بني إسرائيل، وهذا -أيضا- يجاب به عن الوجه التالي.

(٤. أن الظاهر في هذه الآثار أنها مأخوذة من أهل الكتاب، قال: (وكأنه -والله أعلم- أصله مأخوذ من أهل الكتاب، فإن ابن عباس رواه عن أبي بن كعب) أ.هـ).

وأما العلة الرابعة فالجواب عنها من وجهين:

الوجه الأول: أن يقال: كيف يتفق المفسرون من الصحابة والتابعين والذين يرجع إليهم في تأويل القرآن؛ على هذا التفسير، ويروون فيه الأحاديث المرفوعة والموقوفة، ويتناقلونه بينهم، ولا يستنكرونه، وينقضي

عصرهم على هذا، ثم يأتي من بعدهم بقرون من يكتشف أنهم ضالون في هذا التفسير، وأنه في الأصل مأخوذ من الإسرائيليات، وهل هذا إلا قدح في علماء الصحابة والتابعين؟!)[٩٤].

الوجه الثاني: أنه لا يوجد أي دليل يدل على ما ذهب إليه ابن كثير في أنه مأخوذ من الإسرائيليات؛ لذلك لم يجزم به، وأما قوله: (وكأنه والله أعلم أصله مأخوذ من أهل الكتاب، فإن ابن عباس رواه عن أبي بن كعب) أ.هـ؛ فأي دليل في هذا؟ فإن أبي بن كعب ﷺ من علماء الصحابة ولم يذكر من رواة الإسرائيليات، ولعل ابن كثير رحمه الله تعالى سهى في ذلك وظنه كعب الأحبار، فإنه قد قال في تاريخه: (وهكذا روي موقوفا على ابن عباس، والظاهر أن هذا متلقى عن كعب الأحبار ودونه والله أعلم) أ.هـ، وفي الجملة فكل هذه ظنون، ولا حجة تحتها إلا استنكارهم للمعنى ...)[٩٥].

وما ذكره الفهد يجاب عنه: أن ما ذكر أصعب ما فيه دعوى الإجماع، وقد أجيب عنها، بأنه يشكل مخالفة الرواة من السلف، فقد روي عنهم أنها ليست في آدم وحواء، فكيف يدعى الإجماع!، ولا يظن بأهل العلم والسنة ـ كابن كثير ـ إلا توقير الصحابة والسلف، ومما يعلم أن الأصل في رواية بني إسرائيل هو الإذن، فلا يمنع مع ذلك أن يكون معه اجتهاد في حملها على آيات القرآن، لكن لا يلزم منه دعوى إجماع الصحابة ومن بعدهم عليه؛ بل إن ما نقل عنهم من نفي الشرك يعود على روايتهم بالإشكال والضعف، والله أعلم.

ثالثا: الجواب عن مأخذ المنكرين للقصة:

يقول الفهد مبينا مأخذ من أنكر القصة: (أن قول الذهبي فيه (منكر)، واستنكار غيره له، إنما يعود لاستشكالهم معناه، وهو وقوع آدم عليه السلام في الشرك، وهو من الأنبياء، والحقيقة أنه لا إشكال فيه مطلقا لأمرين:

الأول: أن هؤلاء الذين استنكروا معناه، وأرادوا تنزيه آدم عليه السلام عن هذا، ليسوا أكثر توقيرا للأنبياء ولا معرفة لحقوقهم من الصحابة والسلف رضوان الله عليهم، وقد ثبت هذا عنهم ...

الثاني: أن هذا الأمر لم يكن شركا في العبادة، بل في الأسماء، كما ذكر قتادة وغيره من السلف، وكما تدل عليه الآثار ...)[٩٦].

وما ذكره الفهد من استشكال المعنى فهو محل النزاع حقيقة، يبقى معه الإشكال ولا يرتفع، فلم يحرر شرك الأسماء أو الطاعة، وعلاقته بالشرك الاصطلاحي في باب الأسماء والأحكام، والأصل عدمه حتى يثبت بطرق صحيحة، وهو محل نزاع تضمنته الروايات نفسها، فقد تضمنت عللاً في أسانيدها، واضطراباً في متنها، بل إن الرواة هم من نفوا حقيقة الشرك عن آدم، أو أن الشرك وقع في الذرية؛ كما أن سياق الآية يحتمل عدم نسبة الشرك للأبوين من دون تكلف؛ بل إن تكلف التأويل لزم من أجرى الشرك

في طرفي الآية، أو أولهما -كما سيأتي قريباً-، وأغلب المفسرين على أن آخر الآية: ﴿ فَتَعَالَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ ليست في آدم وحواء؛ بل ربما جلهم؛ وهذا يؤكد أن هذا هو من أكبر مواضع الإشكال.

أما ورد من تفسير قتادة هذا الذنب إن كان شركا بالاسم، ومثله ما ورد عن سعيد بن جبير؛ فيلزم منه أنه دون الكبائر، وخاصة إذا نظر إلى مقارنته بذنب الأكل من الشجرة، وأن التسمية دونه، وعليه فقد ترد استشكالات تابعة لقبول هذه الروايات، منها: هل يسمى ذنب الأكل من الشجرة شركا في الاسم، أو الطاعة؟ وهل يمكن أن يقاس ذلك فيما نسب للأنبياء أو غيرهم من معاصي؟؛ وهل كان هذا هو فهم السلف؟ وهل له نظائر؟ وهذا ما يحوجنا إلى تحليل لفظ الشرك في آية الأعراف، وما يحتمله من معنى، وهو حديث المبحث التالي.

المبحث الثاني: لفظ الشرك في آية سورة الأعراف:، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معاني الشرك الذي تحتمله آية سورة الأعراف:

الشرك موضع الإشكال في بحثنا هو الوارد في أحد موضعين من آيتي سورة الأعراف، في قوله تعالى: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (الأعراف: ١٩٠)، فربما ظهر أنهما في سياق واحد سياق العتاب والذنب والاستنكار، ونوع واحد هو الشرك الأكبر، بدلالة ما بعده: ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ (الأعراف: ١٩١)؛ والجمع في قوله تعالى: ﴿شُرَكَآءَ ﴾ أشكل على المفسرين جمعه وتخريجه عند نسبته للأبوين، ومما ذكر: أنه على سبيل التغليب؛ أو لما فتح بعده من الشرك في الذرية؛ أو بتقدير مضاف محذوف في الآية؛ أما الشرك الثاني في قوله تعالى: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾، فشبه إجماع بين المفسرين أنه في الشرك الأكبر؛ ويهمنا هنا تفسير الشرك في الموضع الأول محل النزاع، والذي نسبه بعض السلف للأبوين، وماذا يحتمله من المعاني؛ وغالب من جعل الآية في آدم وحواء لم يذكر إلا ذنب التسمية، وهو تعبيد الولد لغير الله، استنادا إلى القصة المروية، أما من يذكر غير ذلك فلا مستند له، والتعبيد لغير الله في الأسماء أمر محرم باتفاق العلماء، وقد كان النبي ﷺ يغير من وجد اسمه معبدا لغير الله، بل وكره أن يسمى باسم من أسماء الشيطان، بل ورد أنه غير اسم صحابي من عبد الحارث إلى عبدالله، كما أشار إلى ذلك الشيخ بكر أبو زيد (٩٧)؛ والتعبيد لغير الله لا يخلو من انتقاص مقام الربوبية وكماله (٩٨)، من جهة اتخاذ سبب للسلامة غير مشروع، أو اعتقاد نفع

وضر من أحد من دون الله، أو عدم شكر المنعم الخالق، بل وربما اشتمل على انتقاص مقام الألوهية والعبادة (٩٩)، من جهة الخوف والرجاء والمحبة، وهو وارد كما يفهم من الاحتراز في تفسير قتادة، والذي هو عمدة تفسير كثير ممن يصحح القصة؛ إذ تحتمل بعض ألفاظ روايات القصة انتقاصاً لمقام الألوهية والعبادة.

وسأذكر هنا ما أورده العلماء حول معنى الشرك من معان ومقاصد في الآية عموماً، وهي كما يلي:

١. أنه شرك أكبر، وهذا يتأتى لمن قال أن أول الآية ليست في الأبوين، وأنها في الجنس؛ وكذلك من قال إن أول الآية في آدم وحواء، لكن قوله تعالى: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾ ليست فيهما، وتأول ظاهر الآية، وأما من قال إن ﴿جَعَلَا﴾ في الأبوين فلم أر أحداً منهم فسره بأنه شرك أكبر، سواء من نظر إلى القصة، أو اكتفى بظاهر الآية، مراعاة لمقام النبوة؛ كما لم أر -أيضاً- أحدا منهم ذكر أن هذا جرى لهما قبل النبوة، لاشتهار عصمتهم منه قبل النبوة -أيضا-.

٢. أنه شرك لفظي، وربما منه ما ورد وقيل إنه شرك في الاسم، كما ورد عن قتادة في أحد لفظيه، وربما اشتبه بقول سعيد بن جبير حين: (قيل له: أشرك آدم؟ قال: أعوذ بالله أن أزعم أن آدم أشرك، ولكن حواء لما ... فإنما كان شركه في الاسم)، من غير تفسير (١٠٠)، وقد سبق أن قول قتادة اشتهر عنه اللفظ الثاني، وفيه شرك الطاعة، وسيأتي -بإذن الله-؛ وأما قول ابن جبير فهو في حق حواء دون آدم، ويكون نسبته في الآية (جعلا) لآدم بالاسم تغليباً، لا حقيقة؛ وربما ذكر اللفظي بمعنى آخر، يقول الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ: (لأن التشريك هنا تشريك فيما يدل عليه المعنى اللغوي، وليس شركا أصغر، ولا شركا أعظم، وحاشاهما من ذلك، وإنما هو تشريك في الطاعة) (١٠١)، ولعل هذا المعنى يؤول إما إلى المعصية الصغيرة، أو كفر النعمة، كما سيأتي -أيضاً- في شرك الطاعة؛ ومما قد يلحق بهذا المعنى ما أورده الرازي اعتراضاً على من أثبت القصة، حيث ذكر أن الأعلام: (لا تفيد في المسميات فائدة، فلم يلزم من التسمية بهذا اللفظ حصول الإشراك) (١٠٢)؛ لكن هذا لا يلزم منه أنه ليس ذنباً بإطلاق، بل لا بد أنه على الأقل يؤول إلى الصغائر؛ ويتبين مما سبق أن مبرر الاستثناء من المعنى الاصطلاحي للشرك إلى اللفظي هو مراعاة لمقام النبوة، وللقصة الواردة، علماً أن ألفاظها تشكل على هذا المعنى، كما سبق في المبحث الأول.

٣. أنه لفظ قصد به الوعيد والتغليظ، وهو دون المخرج من الملة، ومن دون تحديد نوع الشرك والمعصية، ويأتي هذا المعنى كأنه امتداد للمعنى السابق، ويظهر في بعض كلام أهل العلم، إما تحذيرا من تنزيل بعض النصوص على الشرك الأكبر، وإما تحذيرا من التساهل فيه، ولكن ذلك يحوجنا إلى معرفة

حدود الذنب، وعدم تحديده يبقي الإشكال، وربما فهم من سياق البعض أنه من الصغائر، ولا يقدح في العصمة [(١٠٣)]، مع أن التغليظ يوحي بكبر المعصية وعظمها، ومما يذكر في هذا المعنى ما يلي:

قال أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الإيمان، باب الخروج من الإيمان بالمعاصي: (أما هذا الذي فيه ذكر الذنوب والجرائم، فإن الآثار جاءت بالتغليظ على أربعة أنواع: فاثنان منها فيها نفي الإيمان، والبراءة من النبي ﷺ؛ والآخران فيها تسمية الكفر وذكر الشرك، ... وأما الآثار المرويات بذكر الكفر والشرك ووجوبهما بالمعاصي، فإن معناها عندنا ليست تثبت على أهلها كفرا ولا شركا يزيلان الإيمان عن صاحبه، إنما وجوهها: أنها من الأخلاق والسنن التي عليها الكفار والمشركون ...؛ فمن الشاهد على الشرك في التنزيل: قول الله تبارك وتعالى في آدم وحواء عند كلام إبليس إياهما: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ﴾ إلى ﴿ جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ ﴾ (الأعراف: ١٨٩ - ١٩٠)، وإنما هو في التأويل أن الشيطان قال لهما: سميا ولدكما عبد الحارث، فهل لأحد يعرف الله ودينه أن يتوهم عليهما الإشراك بالله مع النبوة والمكان من الله، فقد سمى فعلهما شركا، وليس هو الشرك بالله) [(١٠٤)].

أ- ابن أبي زمنين -رحمه الله- في كتابه: أصول السنة، بوب للأحاديث التي فيها نفي الإيمان بالذنوب، وللأحاديث التي فيها ذكر الشرك والكفر، وهي كثيرة، ومما قال عنها: (لا تزيل إيمانا ولا توجب كفرا، وقد قال بعض العلماء معناها: التغليظ ليهاب الناس الأفعال التي ذكر الحديث أنها تنفي الإيمان وتجانبه...، فهذه الأحاديث وما أشبهها معناها أن هذه الأفعال المذكورة فيها من أخلاق الكفار والمشركين وسننهم منهي عنها ليتحاشها المسلمون، وأما أن يكون من فعل شيئا منها مشركا بالله أو كافرا فلا، يدلك على ذلك قول النبي ﷺ: "الشرك أخفى من دبيب النمل على الحجر"، فقال أبو بكر الصديق ﷺ: إنا لله وإنا إليه راجعون، قال رسول الله ﷺ: "قل اللهم إني أعوذ أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك مما لا أعلم"؛ حدثني بذلك إسحاق عن أسلم عن يونس عن ابن وهب قال: أخبرني ابن أنعم أن رسول الله ﷺ قال: "الشرك أخفى من دبيب النمل" وذكر الحديث؛ ومصداق ذلك قول الله ﷻ في آدم وحواء: ﴿ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا ﴾ -ولد ذكر- ﴿ جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾، وذلك إنما سمياه عبد الحارث، وعلمنا أن ثم شركا غير شرك من يجعل معه إلها، ومن ذلك قوله عز وجل:

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (المائدة: ٤٤)، قال ابن عباس لسائل سأله عن ذلك: ليس هو كفر ينقل عن الملة) (١٠٥).

ب- الشيخ محمد بن عبدالوهاب في ترجمته في كتاب التوحيد، حيث بوب بابا بالآية نفسها، فقال: (باب: "قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ (الأعراف: ١٩٠)، ... وله بسند صحيح عن قتادة قال: شركاء في طاعته، ولم يكن في عبادته ...، فيه مسائل: الأولى: تحريم كل اسم معبد لغير الله. ...؛ الثالثة: أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تقصد حقيقتها ...؛ الخامسة: ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة، والشرك في العبادة)؛ ومع ذكر الشيخ لقول قتادة فإن صنيع الشيخ في الترجمة والتبويب قد يفهم منه أن ظاهر الآية كاف في نسبة الشرك للأبوين، والنهي عن التعبيد لغير الله، مع أن المسائل التالية تظهر أن الشيخ حدد نوع الشرك، وأنه شرك طاعة، وعليه فيلحق بالمعنى التالي.

٤. أنه شرك طاعة، وليس شرك عبادة، ومنه ما يكون صغيرة، ولعل مثله كونه شرك في التسمية، ولعل عمدة هذا تفسير قتادة، ومثله ما يرويه ابن جريج عن ابن عباس؛ والمعصية في طاعة الشيطان عبر عنها بالشرك، وليس المقصود الأكبر، فربما هو من جنس الشرك الخفي، كيسير الرياء، كما سبق في كلام ابن أبي زمنين رحمه الله، وأنه ذنب يجوز وقوعه من الأنبياء؛ يقول الشيخ عبدالرحمن بن حسن معلقا على قول قتادة: (قال شيخنا –رحمه الله–: " إن هذا الشرك في مجرد تسمية، لم يقصدا حقيقته التي يريدها إبليس، وهو محمل حسن...) (١٠٦)؛ وسئل الشيخ سليمان بن الشيخ عبد الله بن محمد رحمهم الله عن قوله: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ (الأعراف: ١٩٠)، قال قتادة: "شركاء في طاعته، ولم تكن في عبادته"؛ وفي تفسير معنى آيات العبادة يفسرونها بالطاعة، وهنا فرق بينهما. فأجاب: اعلم أن الكلام يختلف باختلاف الأحوال والمقامات، والاجتماع والافتراق، والإجمال والتفصيل، فتفسير قتادة في هذه الآية: أن المراد بهما على كثير من كلام المفسرين آدم وحواء، فناسب تفسيرها بالطاعة، لأنها طاعة للشيطان في تسمية الولد بعبد الحارث، وهو معصية من المعاصي؛ والصحيح من أقوال العلماء أن المعاصي الصغار تقع من الأنبياء، لكنهم يتوبون منها ولا يصرون عليها،...) (١٠٧)؛ ويقول الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ: (الشرك في الطاعة فله درجات يبدأ من المعصية والمحرم وينتهي بالشرك الأكبر، فالشرك في الطاعة درجاته كثيرة، وليس درجة واحدة، فقد يحصل شرك في الطاعة فيكون معصية، ويحصل شرك في

الطاعة فيكون كبيرة، ويحصل شرك في الطاعة ويكون كفرا أكبر، ونحو ذلك، أما الشرك في العبادة فهو كفر أكبر بالله -ﷻ-؛ ولهذا فرق أهل العلم بين شرك الطاعة وشرك العبادة، مع أن العبادة مستلزمة للطاعة، والطاعة مستلزمة أيضا للعبادة، لكن ليس في كل درجاتها....) [١٠٨].

بما سبق من بعض عبارات العلماء نرى أنها توحي بأن شرك الطاعة هنا من الصغائر، وأن لفظ الشرك من مرادفاته الشرعية المعصية والذنب، ولكن هذا يلزم عليه أن يسمى العاصي والمذنب مشركاً، وأن يكون له نظائر وأدلة، ومفهوم شرك الطاعة مما يحتاج إلى مزيد تحرير.

٥. شرك طاعة، ولكنه من جنس الشرك الأصغر، وليس معصية صغيرة، وقد يكون هذا فيه اتساقاً مع ألفاظ القصة، يقول الشيخ صالح الفوزان حفظه الله بعد أن يقرر أن التعبيد في الأسماء يشمله اسم الشرك لدلالة الحديث؛ فيقول معلقا على تفسير قتادة: "شركاء في طاعته، ولم يكن في عبادته"؛ فيقول: (وشرك الطاعة شرك أصغر لا يخرج من الملة، لاسيما وأنهما لم يفعلا هذا قصدا للمعنى، وإنما فعلاه من باب حب الولد، ومن أجل سلامته فقط، ومع هذا سماه الله شركا، فيكون شركا، ولو لم يقصده الإنسان؛ فدل هذا على أن من تكلم بالشرك أو فعل الشرك فإنه يسمى مشركا، ولو لم يقصده، ولم ينوه، فيحكم عليه بأن فعله هذا شرك، سواء من الشرك الأصغر أو الشرك الأكبر، ولهذا قال الرسول ﷺ للذي قال له: ما شاء الله وشئت: "أجعلتني لله ندا؟ " مع أن القائل ما أراد أن يجعل لله ندا، ولكن هذا اللفظ لا يجوز، فهو شرك ولو لم يقصده، فكيف إذا قصده؟...)[١٠٩]؛ وفي موضع آخر نجد الشيخ صالح الفوزان حفظه الله يقرر ما يوحي بأن الشرك المنسوب إلى آدم من جنس الصغائر التي لم يداوم عليها، فيقول -حفظه الله-: (أما قول المخالفين: أن آدم عليه السلام لا يليق به ذلك. فنقول: هذا ليس بشرك أكبر، إنما هو شرك أصغر، وهو شرك في الطاعة والألفاظ، لا في المعاني والمقاصد والنيات، وقد يقع من الأنبياء بعض الذنوب الصغار التي عاتبهم الله عليها، ثم يتوبون منها ويتوب عليهم، والعصمة إنما هي من الذنوب الكبائر، ومن الاستمرار على الصغائر. كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية...) [١١٠]؛ ولم يتضح مما سبق إن كان هذا خاص بالأنبياء لمقامهم دون غيرهم لملازمتهم سرعة التوبة، أو أن هذا كان قبل النبوة، إذ ليس هو مقام تكليف بتشريع؛ لكنه بهذا الاستثناء فإن المعنى الخامس إما: أن يؤول إلى المعنى السابق؛ أو أن ضابط الشرك الأصغر يحتاج إلى تحرير ومراجعة، فيخرج منه من ظهرت منه التوبة، أو من كان أشبه بالساهي، ومن كان ذا خشية وخوف من الشرك، وملازماً للاستغفار مما يخفى عليه منه، كما في حديث أبي بكر الصديق الذي أورده ابن أبي زمنين [١١١].

٦. كفر نعمة، ونقص في الشكر، وربما يستظهر هذا من قوله تعالى: ﴿ لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ (الأعراف: ١٨٩)، وقد ذكر الشيخ السعدي: (أن من أنعم الله عليهم بالأولاد، وكمل الله النعمة بهم بأن جعلهم صالحين في أبدانهم، وتمام ذلك أن يصلحوا في دينهم، فعليهم أن يشكروا الله على إنعامه، وأن لا يعبدوا أولادهم لغير الله، أو يضيفوا النعم لغير الله، فإن ذلك كفران للنعم مناف للتوحيد)[١١٢]؛ ويقول الشيخ صالح آل الشيخ: (فكان ذلك خلاف شكر تلك النعمة؛ لأن من شكر نعمة الولد أن يعبد الولد لله الذي أنعم به وأعطاه وتفضل به) [١١٣]؛ وقال –أيضا–: (فمن عبد ولدا لغير الله –جل وعلا– فقد نافى شكر النعمة؛ ولهذا أتبع الشيخ– رحمه الله– هذا الباب الأبواب قبله، لما كان يشترك معها في هذا المعنى، وأن الواجب على العبد أن يحقق التوحيد، وأن لا ينسب النعم لغير الله –جل وعلا–، فإن وقع منه ذلك فواجب عليه أن يبادر بالتوبة، وألا يقيم على ذلك) [١١٤]، والأنبياء لا شك مسارعون بالتوبة؛ وعليه فكأن ما صدر منهم معصية صغيرة، يجوز وقوع مثلها من الأنبياء؛ ولكن هذا يشكل عليه ما يفهم من أن كفر النعمة من الكفر الأصفر، الذي هو كفر دون كفر، كما مر في بعض العبارات السابقة، ومنها كلام ابن أبي زمنين، وعبارة السعدي بأنه: (مناف للتوحيد) رحم الله الجميع.

٧. أنه معصية صغيرة، وهذا المعنى ترجع إليه المعاني السابقة عدا المعنى الأول (الشرك الأكبر)، فترجع إليه عبارات من أطلق شرك الطاعة والتسمية أو لم يرد حقيقة الشرك؛ أو مراعاة مقام النبي، وخاصة بعد النبوة[١١٥]، ولعل منه قياس جمع من العلماء هذه المعصية بمعصية الأكل من الشجرة، بل ذكروا أن التسمية دونها.

٨. أنه ذنب مطلق، وحتى ولو بلغ ما بلغ، حيث قد تاب الأبوان منه، وقريب من هذا من يجوز كونه قبل النبوة.

المعاني السابقة المذكورة دار حول تفسير كلام المثبتين لنسبة من ظاهر الآية ومن القصة؛ وربما ظهرت معان أخرى لدى النافين، كمبرر للنفي، كأن يكون الشرك من جنس الربوبية، لا العبادة والطاعة، وغير ذلك، لأن المقصود كلام المثبتين.

المطلب الثاني: مسالك المفسرين في تفسير آية سورة الأعراف:

ترتب على ما سبق من اختلاف في ثبوت قصة التسمية، اختلاف المفسرين في تفسير آية سورة الأعراف: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا

تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ (الأعراف: ١٨٩ - ١٩٢)، وهذه الآيات ابتدأ الكلام فيها عن النفس الواحدة وزوجها، وموضع الإشكال فيها مرجع الضمائر في قوله: ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا ﴾، وقوله: ﴿ جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ ﴾، وقوله: ﴿ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾، ليتحدد الجاعل والمجعول في قوله تعالى: ﴿ جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ ﴾؛ وظاهر المرويات السابقة أن أئمة التفسير رأوا انتقالا في سياق الآية بين النفس الأولى وزوجها: (آدم وحواء)، وبين ما وقع من ذريتهم من الشرك، وكذلك ذكروا تنوعا في المقصود بالشرك في قوله: ﴿شُرَكَآءَ ..... يُشْرِكُونَ ﴾، ما بين الشرك الأكبر: شرك العبادة، والشرك الذي دون ذلك، فهو شرك في الطاعة والتسمية؛ وللمفسرين في بيان عود الضمائر والشرط في الآية أقول عدة تصل إلى سبعة أقوال، وهي تدور على ثلاثة أقوال، كما يلي:

١. أن الآية لم ترد في آدم وحواء أصلا، وأن الآية عامة في جنس بني آدم من أولها، وأن الذين وقع منهم الشرك هم ذريته، وهذا سواء على قول من عين من المفسرين من وقع بالشرك من ذرية آدم، أو من أطلق القول منهم من غير تعيين؛ ويرون أن تفسير الآية بالقصة الواردة لا يصح لضعفها، ولما فيه من التكلف والإشكال، وأن سياق الآية يصح من دونها، وذلك جار على الأسلوب الفصيح [١١٦]؛ يقول الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: (أن المراد بالنفس الجنس، وجعل من هذا الجنس زوجه، ولم يجعل زوجه من جنس آخر، والنفس قد يراد بها الجنس، كما في قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ (آل عمران: ١٦٤)؛ أي: من جنسهم ...، ومن تأمل الآية وجدها دالة على أن قوله: ﴿ خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ﴾ (الأعراف: ١٨٩) أي: من جنس واحد، وليس فيها تعرض لآدم وحواء بوجه من الوجوه، ويكون السياق فيها جاريا على الأسلوب العربي الفصيح الذي له نظير في القرآن) [١١٧].

٢. أن أول الآية في آدم وحواء، والشرك وقع في ذريتهما، لا من آدم وحواء، وأن في سياق الآية انتقالا من الحديث عن النوع إلى الحديث عن الجنس، ومن الحديث عن الأبوين إلى الحديث عن ذريتهما، وله نظائر في القرآن؛ والقولان (الأول والثاني) يشتركان في إنكار ثبوت القصة الواردة في التسمية، أو

أن في الآية تقدير مضاف محذوف: أي فجعل أولادهما له شركاء؛ أو أنه من باب نسبة عمل الأبناء إلى الآباء، أو أن الشرك حصل من الصالح (الذكر والأنثى) الذي رزقه الأبوين؛ وأن له نظائر في القرآن؛ كما فيه تنزيه لمقام النبوة، وأخذ بظاهر الآية.

وسبق أن هذا يوافق قول جمع من المفسرين -كعكرمة والحسن- الذين رووا القصة، واستشكلوا لازمها على الأبوين، فرأوا أن الشرك يقصد به ما وقع بعدهما من ذريتهما، وإن كنت أرى أن مجرد هذا لا يلزم منه أن ينسب لهما القول بأن أول الآية في آدم وحواء [١١٨]؛ ومن قال بهذا القول رأى ضعف القصة وأسانيدها؛ وممن انتصر لهذا القول ابن كثير، وابن القيم [١١٩]، وأحمد شاكر [١٢٠]، والشنقيطي [١٢١]، وابن جبرين [١٢٢]، وغيرهم من العلماء [١٢٣]؛ ومما استدلوا به أن تفسير الآية بالقصة يخالف ما جاء في الحديث: (أحب الأسماء إلى الله عبدالله وعبدالرحمن وأصدقها حارث وهمام) [١٢٤]؛ وهذا مما يوحي أن اسم الحارث لم يكن معروفا، وكذلك أن القصة لا تناسب مقام العداوة القريبة للأبوين بعد إخراجهما من الجنة، كما أن القرآن لم يحتف بالقصة، كما احتفى بمعصية الأبوين وطاعتهما لإغواء الشيطان، وأنه لم يذكر توبتهما من هذا الذنب، إذ الأنبياء لا يقرون على ذنوبهم، وأن حديث: "خدعها مرتين" لا يصح [١٢٥]؛ وأن سياق الآية يفهم من دون القصة، بل إن الشيطان لم يرد له ذكر في الآية، ولو كان المقام مقام تحذير من كيده، كما في الأكل من الشجرة، لذكر صريحا؛ كما أن ذنب الشرك لو ثبت وقوعه من آدم لاعتذر منه آدم في حديث الشفاعة، حين يأت إليه الناس إلى آدم فيطلبون منه الشفاعة؛ وكل هذا مما يستبعدون معه القصة وصحة تفسير الآية بها.

والجواب عما أورد من أدلة لهذا القول وسابقه سيضح الإشكال عليها بعرض القول الثالث والرابع وأدلته.

٣. أن أول الآية في آدم وحواء، والقصة في حق حواء فقط، كما في رواية حديث سمرة المرفوع، وهي المشهورة، ومروي -أيضا- عن سعيد بن جبير [١٢٦]، ومع أن في هذا القول مخرج من نسبة الشرك لمقام الأنبياء إلا أن المنتصرين له قلة، يقول العلامة صديق حسن خان: (فكان هذا شركا في التسمية، ولم يكن شركا في العبادة، ولكن قصدت بتسميتها الولد بعبد الحرث أن الحرث سبب لنجاة الولد، فمعاتبتها على ذلك من حيث إنها نظرت إلى السبب دون المسبب ...، وفيه دليل على أن الجاعل شركا فيما آتاهما هو حواء دون آدم وقوله جعلا له شركاء بصيغة التثنية لا ينافي ذلك لأنه قد يسند فعل الواحد إلى اثنين بل إلى جماعة وهو شائع في كلام العرب، وفي الكتاب

العزيز من ذلك الكثير الطيب ... وإذا عرفت هذا علمت أن المصير إلى هذا التأويل الذي ذكرناه متعين، وقد عاضده الكتاب والسنة وكلام العرب والحديث المتقدم ليس فيه إلا ذكر حواء.

وقد استشكل هذه الآية جمع من أهل العلم لأن ظاهرها صريح في وقوع الإشراك من آدم عليه السلام، والأنبياء معصومون عن الشرك ثم اضطروا إلى التفصي من هذا الإشكال فذهب كل إلى مذهب واختلفت أقوالهم في تأويلها اختلافا كثيرا حتى أنكر هذه القصة جماعة من المفسرين) (١٢٧).

وهذا القول استند إلى صحة الروايات إجمالاً، وانتقى منها بعض ألفاظها، ومنها لفظ المرفوع، ورأى أن سياق الآية يحتمل التعبير عن الواحد بالمثنى، وكل ذلك اعتباراً لإشكالية نسبة الشرك إلى الأنبياء؛ ولكن يبقى أن المدار على صحة الروايات، والرواية التي استند إليها العلامة صديق حسن خان هي حديث سمرة، وقد سبق أنه لا يصح مرفوعا، وبذا يبطل الاستناد إليه، وكما أنه إذا ساغ الأخذ بأسلوب في القرآن فمن قال بغير هذا القول أخذ -أيضا- بأسلوب آخر سائغ.

٤. أن أول الآية في آدم وحواء، مع إثبات القصة، وأن شركهما كان في التسمية والطاعة، لا في العبادة، وأن في سياق الآية انتقالا من الحديث عن النوع إلى الحديث عن الجنس، كما سبق؛ وهذا فيه أخذ بظاهر الآية، وبقول أئمة التفسير ورواياتهم، وقد قال بهذا القول جمع من العلماء والمفسرين، منهم: رواة تلك المرويات من الصحابة والتابعين وتابعيهم (١٢٨)، وقد ذهب إليه -أيضا- ابن جرير الطبري (١٢٩)، وابن قتيبة (١٣٠)، والشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب، وحفيداه سليمان بن عبد الله (١٣١)، وعبدالرحمن بن حسن، وابن باز (١٣٢)، وصالح الفوزان (١٣٣)، وصالح آل الشيخ (١٣٤)، وغيرهم، وقد نجد بعض العلماء يكتفي بالاستدلال على هذا القول بظاهر الآية، فممن أيد هذا الشيخ مُحَمَّد خليل هراس، وهو مع تضعيفه القصة رأى الأخذ بظاهر الآية، وأنه شرك في التسمية، واستحسن قول من يرى أن القصة وقعت لهما قبل النبوة (١٣٥)؛ كما أن هذا الرأي استحسنه بعض المفسرين وصححوا القصة، دفعاً لما رأوه من الإشكال الذي لا يقبل التأويل، ومنهم الألوسي (١٣٦).

ومما استدل به أصحاب هذا القول، وأيدوا به قولهم ما يلي:

أ- الأخذ بالأحاديث والآثار الواردة، فهي تفسير صحيح من مجموع طرقها، وهذا أهم الأدلة.

ب- قول ابن جرير: (لإجماع الحجة من أهل التأويل على ذلك) (١٣٧).

ومن يضعف القصة يرى أن الإجماع إجماع ظني، وأنه إجماع على نقل رواية بني إسرائيل مع عدم الاتفاق على ظاهرها؛ فليس له مستند صحيح، استنادا على ما روي عن الحسن، وعلى ظاهر الآثار المروية عن ابن عباس، وعن تلاميذه، حيث ظاهرها توحي بمخالفة القصة.

ج- أنه لا يوجد أي دليل يدل على أن القصة مأخوذة من الإسرائيليات، فيقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن بعد أن ذكر كلام ابن كثير: (مأخوذ من أهل الكتاب؛ قال: وهذا بعيد جدا) [١٣٨]؛ والمخالفون لهذا القول يرون أنه لا مخرج مع ضعف رفعها إلى النبي ﷺ إلا أن تكون من روايات بني إسرائيل، وهو مع كونه اعتراض قوي إلا أنه من أقوى الإشكالات في المسألة عليهم أن الضمائر كلها مثناة، والقول بأن المراد الذرية تعسف في الألفاظ لا يجوز، وأن الله سبحانه ذكر الضمير بلفظ التثنية، وأول الآية لا شك في آدم وحواء، وهو قوله: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾، ولا شك أن المراد: آدم وحواء، ثم أعاد الضمائر إليهما، وهذا أسلوب العرب؛ أنهم يذكرون الاسم في الأول ثم يعيدون الضمائر إليه، إن كان مفردا مفردا، وإن كان مثنى مثنى، وإن كان جمعا فجمعا، هذا الأسلوب العربي، والضمائر هي: ﴿ دَّعَوَا ﴾، ﴿ رَبَّهُمَا ﴾، ﴿ لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا ﴾، ﴿ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا ﴾، ﴿ جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ ﴾، كل هذه الضمائر ترجع إلى آدم وحواء، أما آخر الآية فهو التفات إلى الذرية، وهذا أسلوب عربي معروف في لغة العرب [١٣٩]؛ يقول الشيخ سليمان بن عبدالله: (وإذا تأملت سياق الكلام من أوله إلى آخره مع ما فسره به السلف تبين قطعا أن ذلك في آدم وحواء عليهما السلام فإن فيه غير موضع يدل على ذلك) [١٤٠].

وقد سبق القول بأن تغير السياق من أساليب اللغة في القرآن، لكن من اعترض على ثبوت القصة يمنع حمله على ما ذكر ما دام أنه يمكن حملها على معنى آخر لا يخالف السياق -أيضا-، وأسلوب من أساليب القرآن؛ وهذا هو محل النزاع.

د- أن هذا من جنس ما جرى للأبوين حين أخرجا من الجنة، بل هو أهون منه، يقول الشيخ سليمان بن عبدالله: (والعجب ممن يكذب بهذه القصة، وينسى ما جرى أول مرة، ويكابر بالتفاسير المبتدعة، ويترك تفاسير السلف وأقوالهم، وليس المحذور في هذه القصة بأعظم من المحذور في المرة الأولى) [١٤١]؛ وقد يورد على ما ذكره الشيخ سليمان أن بعض السلف كالحسن وعكرمة ذكرا ما يخالف القصة، فالحسن وهو ممن روى القصة، فإن تفسيره خالف القصة، بل وظاهر الآية، وهذا يصعب معه دعوى الإجماع، ويصعب معه أنه تفسير مبتدع، والآية تحتمله؛ ثم إن قياس قصتي التسمية والأكل من الشجرة فرع عن ثبوتهما، وهو ما لا يلزم من ينكر ثبوت القصة؛ وقد سبق أنه

مما ذكر في تأييد القياس حديث: "خدعها مرتين"، ولكنه حديث لا يصح، لضعف إسناده، بل قيل بأنه موضوع [١٤٢].

هـ- أن هذه القصة لا تقتضي نقصا في مقام الأبوين، وأنه يعتذر لهما، يقول الشيخ صالح بن عبدالعزيز آل الشيخ: (هذه القصة لا تقتضي نقصا في مقام آدم عليه السلام ، ولا في مقام حواء، بل هو ذنب من الذنوب تابا منه، كما حصل لهما أول مرة في الأكل من الشجرة، بل إن أكلهما من الشجرة ومخالفة أمر الله عز وجل أعظم من هذا الذي حصل منهما هنا، وهو تسمية الولد عبد الحارث، وذلك أن الخطاب الأول كان من الله عز وجل لآدم مباشرة، خاطبه الله عز وجل ونهاه عن أكل هذه الشجرة، وهذا خطاب متوجه إلى آدم بنفسه، وأما هذه التسمية فإنه لم ينهه عنها مباشرة، وإنما يفهم النهي عنها من وجوب حق الله جل وعلا، فذاك المقام زاد على هذا المقام من جهة خطاب الله جل وعلا المباشر لآدم عليه السلام ...) [١٤٣]؛ وقد يورد على هذا ما أورد على ما قبله؛ وأن الكلام عن القصة فرع عن ثبوتها، كما أنه لم يذكر موضع القصتين: هل هما قبل النبوة أو بعدها، ولعل هذا يتضح بما بعده.

المخرج من إشكالات القصة:

تفسير هذه الآية بما ورد من مرويات القصة أشكلت على كثير من المفسرين، بل عد بعضهم هذه الآية من أشكل آيات القرآن [١٤٤]، وجزم الشيخ أبو شهبة في مصنفه أن القصة من الإسرائيليات [١٤٥]، بل إنه جرى لبعض المفسرين الذين ساروا على مسالك التأويل أنهم اضطرب منهجهم في تأويل هذه الآية، وأخذوا بالروايات على كثرة عللها، وصححوا حمل أول الآية على الأبوين استناداً لما ورد في الآثار، كما جرى للألوسي مثلاً [١٤٦].

من خلال ما سبق من جولات في عرض القصة بألفاظها وأسانيدها، وعرض معاني الشرك المحتملة في الآية على قول المثبتين، في عرض مسالك المفسرين في توجيه سياق الآية؛ يتبين لي مما سبق أن الآية لا يتوقف تفسيرها على مرويات القصة، فالقول بضعف القصة لا يترتب عليه مخالفة لظاهر الآية، فليس فيها ذكر لفظ الشيطان، وليس فيها نوع الشرك، فالمغوي والمغوى به مطلق لم يحدد؛ كما أن الأخذ بمجمل القصة لا يترتب عليه –أيضاً– معارضة لظاهر ألفاظ الآية؛ فالتفسير يحتملهما، إلا ما كان على التغليب في تثنية الضمير على الأبوين، مع نسبة الشرك لحواء دون آدم، ففيه بعد، وهو أقل الأقوال فيما وقفت عليه؛ لكن الإشكال في القصة أن من رووها استشكلوها، فنفوا وقوع الشرك من آدم وحواء –عليهما السلام–، وهذا فوق ما في روايات ألفاظ القصة من الاضطراب، وأسانيدها من العلل، وأنه لم يصح منها حديث مرفوع إلى النبي ﷺ؛ كل ما سيق يقوي لدي القول برجحان التوقف عن قبول القصة

وتفسير الآية بها، وأنه حتى مع عدم الجزم بضعفها فلا يلزم من ذلك القول بصحتها؛ فالتوقف هو الأولى؛ ويقوى ذلك بالجزم بضعف المرفوع، وعدم المنع من كونها من أخبار بني إسرائيل، وهو –كذلك– أخذ بعدم صحة دعوى الإجماع عليها، ويقوي ذلك –أيضاً– شهرة القول بأن الناس كانوا على التوحيد، ولم يقع الشرك في الأرض إلا قبيل زمن نوح (١٤٧)؛ كما أنه إذا كان الذي أشكل هو تنزيل القصة على تفسير الآية فإنه يمكن تفسير الآية من دونها، ويستقيم على ذلك السياق؛ وأرى أن الأرجح من مسالك المفسرين هو المسلك الأول، وهو أن سياق الآية في الجنس وليس في النوع؛ فالمراد بالنفس الواحدة جنس بني آدم، لا آدم وحواء، خلافا لمن قال بذلك وضعف القصة، لأن من ضعف القصة وقال بأن النفس الواحدة هي آدم وحواء اعتمد في تخريج الآية على ما رواه من صححوا القصة: من حديث، أو أثر، أو تفسير، كقول قتادة، فإذا ضعفت الروايات لم يبق إلا ظاهر الآية، وهو لا يمنع هذا المسلك، والله أعلم.

الخاتمة.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا مُحَمَّد، وبعد:

فقد قمت بدراسة شرك التسمية المنسوب إلى آدم وحواء –عليهما السلام– في تفسير آية سورة الأعراف ١٨٩ – دراسة حديثية عقدية؛ وقد اتضح لي من خلال الدراسة عدد من النتائج والتوصيات، وهي كما يلي:

أولاً: النتائج:

١. تنوع وتعدد الروايات الواردة في قصة التسمية بعبد الحارث ما بين مرفوعة وموقوفة ومقطوعة.

٢. أن لفظ المرفوع لا يثبت، ولفظه في حواء دون آدم، وهذا كما أنه خارج محل النزاع لكن يشكل على بقية الروايات، ومن ذلك أن التسمية وقعت مع نذر قبل الولادة.

٣. أن ألفاظ الآثار الموقوفة عن الصحابة جاءت على أربع احتمالات في نسبة وقوع التسمية، كما توافقت في ذكر التسمية بعبد الحارث وتكرر الحمل، دون وقت التسمية؛ وانفرد أحدها بذكر أسماء أخرى، ولم تخلل من علل في أسانيدها وفي متنها، ومن ذلك ذكر شيء من التحرج من نسبة الشرك لآدم، وأنه أطاعه ولم يشرك، أو إشارة الراوي إلى أنه وقع من الذرية.

٤. أن ألفاظ الآثار المقطوعة عن التابعين تواردت على إثبات القصة، وقد وقع فيها اختلاف –أيضا– فيمن وقع منه التسمية على أربع احتمالات كما سبق، لكنها زادت في ذكر التحرج من نسبة الشرك إلى آدم عليه السلام، من خلال تفسير معنى الشرك ونوعه؟ واضطربت في تفاصيل القصة، وفي الانفراد بذكر أسماء أخرى، كما خالط رواية بعض التابعين تفسيرهم الصريح للآية بما يخالف ما رووا، وأبرز ذلك أن الشرك من الأبوين ليس على إطلاقه.

٥. عدم ورود هذه الأحاديث والآثار في الصحيحين والسنن الأربعة، عدا الترمذي الذي أوردها من طريق غريب.

٦. أن أسانيد مرويات القصة لم تخل من علل من ضعف وانقطاع وتدليس جعل بعض العلماء يردها بسبب ذلك؛ ومنهم من قبلها بمجموع الطرق والمتابعات.

٧. أن من أشهر وأقدم من نقد أسانيدها هو الحافظ ابن كثير، وتوجه أنها من الروايات الإسرائيلية، وتم عرض الردود والاعتراضات التي وجهت إلى نقده للروايات، ومن أقوى الإشكالات في المسألة ضعف الحديث المرفوع.

٨. أن من قال بصحة مرويات القصة رأى أن الشرك المذكور ليس شركا أكبر، واختلفت عباراتهم بعد ذلك في تحديد الشرك في الآية (شركاء)، واعتماد أكثرهم على تفسير قتادة بأنه شرك في الطاعة، لا في العبادة؛ وكل عبارة لم تخلُ من إشكال، والمنطلق في كل ذلك هو منطلق من ضعف القصة.

٩. أن المفسرين سلكوا في تفسير آية الأعراف عدة مسالك، أشهرها أربعة، كلها تناولت الانتقال في الضمائر الواردة في الآية.

١٠. أن آية الأعراف عدها بعض المفسرين من أشكل آيات القرآن.

١١. يرى الباحث التوقف عن قبول القصة وتفسير الآية بها، وأنه مع عدم الجزم بضعف جميع طرقها وعلل متونها، فلا يلزم من ذلك القول بصحتها؛ فالتوقف هو الأولى؛ كما أنه يمكن تفسير الآية من دونها، مع استقامة السياق.

١٢. يرى الباحث أن الأرجح من مسالك المفسرين هو أن سياق الآية في الجنس وليس في النوع؛ فالمراد بالنفس الواحدة جنس بني آدم، لا آدم وحواء، وأن هذا أبعد عن التكلف والإشكال، والله أعلم.

ثانياً: التوصيات:

١. يحسن بعد بحث مسألة التسمية وشرك الأبوين تتبع نظائرها في حق الأنبياء -عليهم السلام- بدراسة حديثية عقدية.

٢. ثمت مسائل ترتبط بالمسألة تحتاج مزيداً من التحرير، كمسألة شرك الطاعة، وإطلاق الشرك على التعبيد لغير الله، وهل الشرك الأصغر من الكبائر مطلقاً؟ أم فيه ما هو من الصغائر؟.

والحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات.

هوامش البحث:

(١) صحيح مسلم، ح/ ٧٧٠، مُحَمَّد فؤاد عبدالباقي، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – الرياض،

ط ١٤٠٥هـ.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى، ١٠/ ٢٩٥، ٣٠٩؛ والإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، ص١٩٠- ١٩٤، صالح بن فوزان الفوزان، دار ابن الجوزي، ط٤، ١٤٢٠هـ؛ والمسائل العقدية المتعلقة بآدم، ص ٧٤٩.

(٣) سنن الترمذي، ح/ ٣٠٧٧، محمد بن عيسى الترمذي، ت/ ٢٧٩هـ، ت. أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض (جـ ٤، ٥)، مكتبة مصطفى الحلبي – مصر، ط٢، ١٣٩٧هـ.

(٤) مسند الإمام أحمد بن حنبل، ح / ٢٠١٢٩؛ ٢٠١١٧؛ ٢٠٦٥٠، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ت/ ٢٤١هـ، ت. شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.

(٥) مسند الروياني، ٢/ ٤٣٧، رقم: ٧٩٧، ، محمد بن هارون الروياني، ت/ ٣٠٧هـ، ت. أيمن علي أبو يماني، قرطبة – القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ.

(٦) المعجم الكبير، ٧/ ٢١٥، برقم: ٦٨٩٥، سليمان بن أحمد، أبو القاسم الطبراني، ت/ ٣٦٠هـ، ت. حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية – القاهرة؛ وبقيته حقق بإشراف د. سعد الحميد، ط١، ١٤٢٧هـ.

(٧) انظر: أمالي ابن بشران، ٢/ ٣٢٧، برقم: ٧٧٨؛ وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر؛ وأبو الشيخ؛ وعبد بن حميد، انظر: الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت/ ٩١١هـ، دار الفكر – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها؛ وكذلك أشار ابن الأثير إلى أنه رواه الضياء (المختارة)، انظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول، ٢/١٤٢، برقم ٦٢٩، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، ابن الأثير، ت/ ٦٠٦هـ، ت. عبد القادر الأرناؤوط، وبشير عيون، مكتبة الحلواني، دار البيان، دار الفكر – بيروت، ط١، ١٣٨٩هـ.

(٨) تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، ١٣/ ٣٠)، برقم: ١٥٥١٣، وانظر: ١٥٥١٤، ١٥٥١٥، أبو جعفر محمد بن جرير، الطبري، ت/ ٣١٠هـ، ت. أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ..

(٩) المستدرك على الصحيحين، ٢/ ٥٩٤، برقم: ٤٠٠٣، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، ت/ ٤٠٥هـ، ت. مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

(١٠) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ٥ /٢١٦، ٣/ ١٧٩، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت/ ٧٤٨هـ، ت. علي البجاوي، دار المعرفة – بيروت، ط١، ١٣٨٢هـ؛ وقال الذهبي: (صححه الحاكم، وهو حديث منكر كما ترى).

(١١) تفسير ابن أبي حاتم (تفسير القرآن العظيم)، ٦/ ٣٠٥، برقم: ٩٤٠٤، ٩٤٠٨، ٩٦٤١، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد التميمي، الرازي، ت/ ٣٢٧هـ، ت. أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار الباز - مكة، ط٣، ١٤١٩هـ.

(١٢) نقلا عن: ابن كثير في تفسيره، ٣/ ٥٢٦، ينقله عن الحافظ ابن مردويه من طريقين: قتادة، والتيمي عن الحسن مرفوعا.

(١٣) سنن الترمذي، ح/ ٣٠٧٧، ولم يصرح الترمذي بالراوي عن عبدالصمد في رواية الموقوف على سمرة.

(١٤) ميزان الاعتدال، ٣/ ١٧٩؛ ولذا حكم عليه الذهبي في الميزان بالنكارة.

(١٥) انظر: جامع الأصول، ٢/١٤٢، برقم ٦٢٩، حاشية (١)، حاشية الشيخ عبدالقادر الأرناؤوط.

(١٦) نقلا عن: ابن كثير في تفسيره، ٣/ ٥٢٦، وقال ابن كثير: (فالله أعلم).

(١٧) تفسير الطبري، ١٣/ ٣٠٩، المرفوع برقم: ١٥٥١٣، وأما الموقوف فأورده ابن جرير من طريق أبي العلاء بن الشخير عن سمرة؛ ١٥٥١٤؛ ١٥٥١٥، وكأن الثاني فيه سقط أو تكرار.

(١٨) الدر المنثور، ٣/ ٦٢٣.

(١٩) تفسير ابن أبي حاتم، ٥/ ١٦٣٣، برقم: ٨٦٥٣.

(٢٠) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٢، يرقم: ١٥٥١٨.

(٢١) انظر: تهذيب الكمال، ١٨/ ٣٣٨- ٣٥٢، يوسف بن عبد الرحمن المزي، ت. د. بشار عواد، الرسالة – بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ؛ وميزان الاعتدال، ٢/ ٦٥٩، برقم: ٥٢٢٧؛ وتقريب التهذيب، ١/ ٣٦٣، ابن حجر العسقلاني، ت. مُحَمَّد عوامة، دار الرشيد – سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ.

(٢٢) سنن سعيد بن منصور، (١٧٣/٥، برقم: ٩٧٣)، ت/ ٢٢٧هـ، ت. د. سعد الحميد، دار الصميعي - الرياض، ط١، ١٤١٧هـ.

(٢٣) تفسير ابن أبي حاتم، ٥/ ١٦٣١، برقم: ٨٦٣٦.

(٢٤) حاشية سنن سعيد بن منصور، ٢/ ٥٧٧، برقم: ٢٠٤؛ ١٧٣/٥، برقم: ٩٧٣، للدكتور سعد الحميد، ورجح قبول رواية عتاب عدا ما رواه عن حصيف، لضعف حصيف، وخاصة النسخة التي رواها عنه آخرا، ولعل منها هذا الأثر.

(٢٥) القول المفيد شرح كتاب التوحيد، ٢/ ٣٠٩، ٤٢، مُحَمَّد بن صالح العثيمين، ت/ ١٤٢١هـ، دار ابن الجوزي – الدمام، ط٢، ١٤٢٤هـ.

(٢٦) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٠، برقم: ١٥٥١٥.

(٢٧) تهذيب الكمال، ٨/ ٣٧٩- ٣٨٢؛ وميزان الاعتدال، ٢/ ٥- ٦.

(٢٨) تهذيب الكمال، ٢٥/ ٩٧- ١٠٨؛ وميزان الاعتدال، ٢/ ٤٧٥.

(٢٩) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٠، برقم: ١٥٥١٧.

(٣٠) تفسير الطبري، ١٣/ ٣٠٧.

(٣١) انظر: تهذيب الكمال، ٣/ ٧٩، ٦/ ٢١١؛ وميزان الاعتدال، ٣/ ٥٦٠؛ وتقريب التهذيب، برقم: ٤٦٤٩.

(٣٢) تفسير الطبري، ٣١٤/١٣، برقم: ١٥٥٢٦، ١٥٥٢٧:

(٣٣) تفسير الطبري،١٣/ ٣١٥، برقم: ١٥٥٢٨.

(٣٤) تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم)، ٣/ ٥٢٧، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، ت. سامي السلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ.

(٣٥) قد سبق أن ابن عليه والمعتمر يرويان عن التيمي عن أبي العلاء بن الشخير عن سمرة من قوله موقوفا، من دون الحسن.

(٣٦) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٣، برقم ١٥٥١١.

(٣٧) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٣، برقم ١٥٥١١.

(٣٨) تفسير ابن أبي حاتم، ٥/ ١٦٣٢، برقم: ٨٦٤٤.

(٣٩) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١١، برقم: ١٥٥١٩.

(٤٠) سنن سعيد بن منصور، (١٧٣/٥، برقم: ٩٧٣).

(٤١) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٢، برقم: ١٥٥٢٢.

(٤٢) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٢، برقم: ١٥٥٢٠، ١٥٥٢١؛ وتفسير ابن أبي حاتم، ٦/ ٣١١، برقم: ٩٤٢٦.

(٤٣) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٥، برقم: ١٥٥٢٨.

(٤٤) لم أعرفه، وذلك بعد الرجوع إلى ترجمة السدي في تهذيب الكمال، والعبرة في أن الأقوال اشتهرت عن السدي من قوله.

(٤٥) تفسير ابن أبي حاتم، ٦/ ٣١٢، برقم: ٩٤٣٠.

(٤٦) المرجع السابق.

(٤٧) تفسير ابن أبي حاتم، ٦/ ٣١٠، ٣١١، برقم: ٩٤٢٢، ٩٤٢٧، وعن أسباط برقم: ٩٤٢٤، ٩٤٢٨.

(٤٨) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٧، برقم: ١٥٥٣١، وعن أسباط، ١٣/ ٣٠٧- ٣١٥، برقم ١٥٥١٢، ١٥٥٢٥، ١٥٥٢٩.

(٤٩) تهذيب الكمال، ٣ /١٣٢. ١٣٨، والسدي هو الكبير، غير مُحَّد بن مروان السدي، والكبير هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، القرشي مولاهم، الكوفي، وكان يقعد في سدة باب جامع الكوفة، روى عن أنس، وعن عطاء بن أبي رباح، وعكرمة، روى له الجماعة سوى البخاري.

(٥٠) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٨، برقم ١٥٥٣٢؛ وكتاب النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد، ص٢٣٨، برقم: ٥٠٠، جاسم الفهيد الدوسري، دار الخلفاء – الكويت، ط١، ١٤٠٤هـ؛ وذكر الدوسري أنهم اتفقوا على ضعفه، وبعضهم اتهم ابن زيد بالوضع.

(٥١) تفسير ابن أبي حاتم، ٦/ ٣١٣، برقم: ٩٤٣١، وعنه: الدر المنثور ٣/ ١٥٢؛ وانظر: زاد المسير في علم التفسير، ٣ / ٣٠٤، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُحَّد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ، ت. عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي – بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

(٥٢) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٨، برقم ١٥٥٣٢.

(٥٣) تفسير ابن أبي حاتم، ٦/ ٣١١، برقم: ٩٤٢٥.

(٥٤) سبق عرض ألفاظ القصة في المطلب الأول من المبحث الأول.

(٥٥) انظر المبحث الثاني: عند عرض مسالك العلماء في تفسير آية الأعراف.

(٥٦) الكامل في ضعفاء الرجال، ٥/ ٤٣، ابن عدي الجرجاني، ت. عادل أحمد، وآخرون، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

(٥٧) ميزان الاعتدال، ٥/ ٢١٦.

(٥٨) روضة المحبين ونزهة المشتاقين، ص٢٠٥، ابن قيم الجوزية، ت. أحمد شمس الدين، الكتب العلمية - بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ.

(٥٩) تفسير ابن كثير، ٣/ ٥٢٥.

(٦٠) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ٤/ ٤، علي بن أحمد بن حزم الأندلسي الظاهري، ٤٥٦هـ، الخانجي – القاهرة، من دون الطبعة وتاريخها.

(٦١) أحكام القرآن، ٤/ ٥٩، أبو بكر بن العربي المالكي، ت. مُحَمَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ.

(٦٢) تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، ٧/ ٣٣٨، مُحَمَّد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري القرطبي، ت/ ٦٧١هـ، ت. أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ.

(٦٣) تفسير القاسمي (محاسن التأويل)، ٧/ ٣١٧، مُحَمَّد جمال الدين القاسمي، ت/ ١٣٣٢هـ، ت. مُحَمَّد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية – بيروت، ط٢، ١٤٢٤هـ.

(٦٤) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، ٨/ ٣٦٧، مُحَمَّد عبد الرحمن المباركفوري، ت/ ١٣٥٣هـ، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.

(٦٥) تفسير الطبري، ١٣/ ٣٠٧.

(٦٦) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، ٢/ ٤٦ـ ٤٧، أضواء البيان، مُحَمَّد الأمين الشنقيطي، دار الفكر – بيروت، ط ١٤١٥هـ.

(٦٧) السلسلة الضعيفة، ١/ ٥١٦، ح/ ٣٤٢، مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، ت/ ١٤٢٠هـ، مكتبة المعارف – الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

(٦٨) مسند الإمام أحمد، ح/ ٢٠١٢٩، ٢٠١١٧، ٢٠٦٥٠.

(٦٩) القول المفيد شرح كتاب التوحيد، ٣/ ٨١٩–٨٢٠.

(٧٠) السبك الفريد شرح كتاب التوحيد، ٢/ ٣٧٧، عبد الله بن عبدالرحمن بن جبرين، ت. علي أبو لوز، دار الوطن – الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.

(٧١) راجع ص١٢ من البحث، وانظر: المسائل العقدية المتعلقة بآدم، ص ٧٧٨.

(٧٢) تفسير ابن كثير، ٣/ ٥٢٥.

(٧٣) مسند الإمام أحمد، ح/ ١٧٥٢٢، وانظر: صحيح البخاري، ح/ ٤٤٨٥، مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، ت. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير –بيروت، دار اليمامة – دمشق، ط ٥، ١٤١٤هـ.

(٧٤) تفسير ابن كثير، ٣/ ٥٢٥ – ٥٢٧،

(٧٥) البداية والنهاية، ١/ ٩٦، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، ت. علي شيري، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

(٧٦) السلسلة الضعيفة، ١/ ٤١٩، وقد سبقت الإشارة إلى هذا، راجع ص١٢ من البحث.

(٧٧) تفسير الطبري، ١٣/ ٣٠٩، برقم: ١٥٥١٣؛ والاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، ص٢٠٩– ٢١٠، مُحَمَّد بن مُحَمَّد أبو شهبة، ت/ ١٤٠٣هـ، مكتبة السنة – القاهرة، ط٤، ١٤٠٨هـ.

(٧٨) تأويل مشكل القرآن، ص٢٥٩، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ت. إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية- بيروت، ط٢، ٢٠٠٧م.

(٧٩) المستدرك، ٢/ ٥٩٤، برقم: ٤٠٠٣؛ وميزان الاعتدال، ٥/ ٢١٦.

(٨٠) روح المعاني، ٩/ ١٣٩. ١٤٢، محمود بن عبد الله الألوسي، ت/١٢٧٠هـ، ت. علي عبد الباري، الكتب العلمية – بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.

(٨١) انظر: فتح البيان في مقاصد القرآن، ٥/ ١٠٠، مُحَمَّد صديق خان القنوجي، ت/ ١٣٠٧هـ، ت. عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية – بيروت، ط ١٤١٢هـ؛ والاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، أبو شهبة، ص٢٠٩-٢١٠.

(٨٢) انظر: تيسير العزيز الحميد، شرح كتاب التوحيد، ١/ ٥٦٥، سليمان بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب، ت/ ١٢٣٣هـ، ت. زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.

(٨٣) انظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، ص٤٩٢، عبد الرحمن بن حسن بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب التميمي، ت/ ١٢٨٥هـ، ت. مُحَمَّد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية – القاهرة، ط٧، ١٣٧٧هـ، واستبعد الشيخ عبدالرحمن كلام ابن كثير في كون القصة من خبر أهل الكتاب.

(٨٤) راجع ص٢٥ من البحث، وانظر المسائل العقدية المتعلقة بآدم، ص٧٧٨.

(٨٥) تخريج أحاديث منتقدة في كتاب التوحيد، ص١٠٩- ١٢٠، فريح بن صالح البهلال، دار الأثر - الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.

(٨٦) تنبيهات على كتب تخريج كتاب التوحيد، ص٤٢- ٥٢، ١٨، ناصر الحمين الفهد، مذكرة نشرت إلكترونيا على شبكة الانترنت، بواسطة أبو مهند النجدي، بدون تاريخ النشر.

(٨٧) وخالفهما جاسم الفهيد الدوسري في تخريجه لأحاديث تيسير العزيز الحميد، وفتح المجيد، شرحي كتاب التوحيد؛ حيث نص على ضعف القصة، اعتمادا على كلام ابن كثير؛ انظر: النهج السديد في تخريج أحاديث تيسير العزيز الحميد، جاسم الفهيد الدوسري، ص ٢٣٨، برقم: ٥٠٠، وكذلك: الدر النضيد في تخريج كتاب التوحيد، ص١٥٠، صالح بن عبدالله العصيمي، ط١، ١٤١٢هـ، دار ابن خزيمة – الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

(٨٨) انظر: تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٥؛ وتيسير العزيز الحميد، ١/ ٥٦٥.

(٨٩) انظر تهذيب التهذيب: برقم: ٢٦٧٤، ٥٣٤٢، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، دائرة المعارف النظامية – حيدر أباد، ط١، ١٤٢٦هـ.

(٩٠) انظر المسائل العقدية المتعلقة بآدم عليه السلام، ص ٧٦٤-٧٦٧، فقد درس الباحث هذه الطرق دراسة وافية، أفدت منها كثيرا.

(٩١) المرجع السابق، ص٧٧٣-٧٧٨، مع أن الباحث ص ٧٧٤، وص٧٦٦ اعتمد في تصحيح طريقي أثر سمرة الموقوف على تصحيح الشيخ فريح البهلال في كتابه تخريج أحاديث منتقدة في كتاب التوحيد، ص١١٠، ١١٦، وهذا لا يكفي، لما في الطريقين من ضعف، واهما عند ابن جرير كما سبق.

(٩٢) انظر الجواب عن العلتين -أيضا- في تخريج أحاديث منتقدة في كتاب التوحيد، البهلال، ص ١١٣.

(٩٣) انظر الجواب عن هذا في: تخريج أحاديث منتقدة في كتاب التوحيد، البهلال، ص١١٥، ولكنه أعل طريق عمرو بن عبيد فقط.

(٩٤) انظر: تخريج أحاديث منتقدة في كتاب التوحيد، ص١١٥، وقال ص ١١٦: (صح موقوفا عن ثلاثة من أكابر الصحابة: ابن عباس وسمرة وأبي بن كعب -كما سلف-، ولا يعرف لهم مخالف من الصحابة، ومثله لا يقال بالرأي فله حكم الرفع).

(٩٥) تنبيهات على كتب تخريج كتاب التوحيد، ص٤٢- ٥٢.

(٩٦) المرجع السابق، وانظر تخريج أحاديث منتقدة في كتاب التوحيد، ص١١١، ومما أضافه البهلال أنه استند في صحة رواية عمر بن إبراهيم عن قتادة عن الحسن بأنه لم ينفرد بالرواية، وخالف الذهبي في حكمه على الحديث بأنه (منكر)، وقال بعد أن ذكر رواية المعتمر عن الحسن عن سمرة مرفوعا: (ولهذا لم يتعقب ابن كثير هذه الطرق بقدح، فدل على سلامتها منه، وعلى هذا فالحديث صحيح إن شاء الله).

(٩٧) انظر: معجم المناهي اللفظية، ص٣٧١، ٣٧٣، ٢٦٣، بكر بن عبد الله أبو زيد، ت/ ١٤٢٩هـ، دار العاصمة — الرياض، ط٣، ١٤١٧هـ.

(٩٨) انظر: التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد، ص٢١٧، عبد الله بن مُحَمَّد الدويش، ت/ ١٤٠٩هـ، دار العليان- بريدة، ط١، ١٤١١هـ؛ وإعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، ٢/ ٢٠٠، ٢٠٥- ٢٠٦، صالح بن فوزان الفوزان، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط٣، ١٤٢٣هـ.

(٩٩) انظر: فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، ص٤٤٣.

(١٠٠) سبق تخريجهما في الآثار المقطوعة في المبحث الأول.

(١٠١) التمهيد لشرح كتاب التوحيد، ص٤٩٦، صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار التوحيد - الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ.

(١٠٢) تفسير الرازي (مفاتيح الغيب)، ١٥/ ٤٢٨، مُحَمَّد بن عمر بن الحسن الرازي، ت/ ٦٠٦هـ، إحياء التراث العربي — بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ؛ وقد أورد الرازي اعتراضات كثيرة ليس مقصود الدراسة عرضها ومناقشتها، ومن ذلك أن الأبوين ظنا أن سلامة الولد حصلت ببركة دعاء هذا الطائف بحواء، فحصلت الإضافة اعترافاً بفعله، فيكون التعبيد اشتراكا في الاسم، مع اعتقاد أنه معبود ومخلوق لله، فجاء العتاب لآدم على هذا الإشراك؛ وقريب من هذا ما ذكره الألوسي، وأشار إلى جنس كلام الرازي، وأن لفظ الشرك جاء على سبيل التغليظ، مع أنه خالفه بتصحيح القصة، انظر: روح المعاني، ٩/ ٢٤٠ — ١٤١؛ وعصمة الأنبياء والقرآن الكريم، ص١٩٤، مُحَمَّد أبو النور الحديدي صقر، جامعة الملك عبدالعزيز (أم القرى)، بحث غير منشور.

(١٠٣) انظر: عصمة الأنبياء والقرآن الكريم، ص١٩٤، ومنه أيضاً كلام الألوسي، انظر: روح المعاني، ٩/ ٢٤٠ — ١٤١.

(١٠٤) الإيمان (كتاب الإيمان، ومعالمه، وسننه، واستكماله، ودرجاته)، ص٦٧- ٨٨، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم الهروي البغدادي، ت/ ٢٢٤هـ، ت. مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف — الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.

(١٠٥) أصول السنة، ص٢٣٢، أصول السنة، مُحَمَّد بن عبد الله، ابن أبي زمنين المالكي، ت/٣٩٩هـ، ت. عبد الله بن مُحَمَّد عبد الرحيم البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية، ط١، ١٤١٥هـ.

(١٠٦) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، ص٤٤٥، وقد ذكر نحوه، وقال: (وهذا يزيل الإشكال)، انظر: كتاب التوحيد وقرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين، ص٢٢٤، عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ التميمي، ت/ بشير مُحَمَّد عيون، مكتبة المؤيد – الطائف، ط١، ١٤١١هـ.

(١٠٧) الدرر السنية في الأجوبة النجدية، ١٣/ ٢٠٥، جمع: عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن قاسم، بدون دار نشر، ط٦، ١٤١٧هـ.

(١٠٨) التمهيد لشرح كتاب التوحيد، ص٥٠٢.

(١٠٩) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، ٢/ ٢٠٣.

(١١٠) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، ٢/ ٢٠٥؛ وانظر: المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة، د. إبراهيم بن مُحَمَّد البريكان، ص١٦٤، دار ابن القيم – الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ.

(١١١) مر قريبا، والحديث مختلف فيه، وصححه الألباني، انظر: الأدب المفرد، باب فضل الدعاء، ح/ ٥٥٤، مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، ت/٢٥٦هـ، ت. مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، دار الصديق – الجبيل، ط٤، ١٤١٨ هـ.

(١١٢) القول السديد شرح كتاب التوحيد، ص٢٥٣، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ت/ ١٣٧٦هـ، ت. صبري سلامة شاهين، دار الثبات – الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ، وانظر: حاشية كتاب التوحيد، لابن قاسم، ص٣٣٢.

(١١٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد، ص٥٠٢.

(١١٤) التمهيد لشرح كتاب التوحيد، ص٤٩٦.

(١١٥) سبق في المعنى الأول، وانظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد، ص٤٩٦.

(١١٦) انظر: أحكام القرآن، ٤/ ٥٩– ٦٠؛ وتفسير القرطبي، ٧/ ٢٩٧؛ وتفسير الرازي (مفاتيح الغيب)، ١٥/ ٤٢٨.

(١١٧) القول المفيد شرح كتاب التوحيد، ٣/ ٨١٩–٨٢٠.

(١١٨) راجع المقدمة: الدراسات السابقة، فقد سبق الإشارة إلى ما توصل إليه د. ألطاف ثناء الله في بحثه: المسائل العقدية المتعلقة بآدم عليه السلام.

(١١٩) التبيان في أقسام القرآن، ص٢٦٣– ٢٦٤، مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية، ت/ ٧٥١هـ، ت. مُحَمَّد حامد الفقي، دار المعرفة – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها؛ وروضة المحبين، ص٢٠٥.

(١٢٠) راجع ص٣، الحاشية: ٣.

(١٢١) أضواء البيان، ٢/ ٤٦_ ٤٧.

(١٢٢) السبك الفريد شرح كتاب التوحيد، ٢/ ٣٧٧ .

(١٢٣) تفسير القرطبي، ٧/ ٣٣٨.

(١٢٤) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب تغيير الأسماء، ح/ ٤٩٥٠، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، ت/ ٢٧٥هـ، ت. عزت الدعاس وعادل السيد، دار الحديث – بيروت، ط٤، ١٣٩٤هـ؛ والسنن الكبرى، ح/ ١٩٠٩٠،

أحمد بن الحسين البيهقي، ت/٤٥٨هـ، ت. مُحَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ؛ وصححه الألباني بالشواهد والمتابعات، انظر: السلسلة الصحيحة، ح/ ٩٠٤، مُحَّد ناصر الدين الألباني، ت/ ١٤٢٠هـ، مكتبة المعارف - الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.

(١٢٥) سبق في المبحث الأول، وانظر: كتاب النهج السديد، ص ٢٣٨.

(١٢٦) سبق عرض ألفاظ القصة في المطلب الأول من المبحث الأول.

(١٢٧) فتح البيان، ٥/ ٩٩_ ١٠١.

(١٢٨) انظر عرض مروياتهم في المبحث الأول.

(١٢٩) تفسير الطبري، ٩/ ١٤٦_ ١٤٧.

(١٣٠) تأويل مشكل القرآن، ص٢٥٩.

(١٣١) تيسير العزيز الحميد، ١/ ٥٦٥.

(١٣٢) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، ص٤٩٢.

(١٣٣) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، ٣/ ٣٥٨- ٣٥٩.

(١٣٤) التمهيد لشرح كتاب التوحيد، ص٤٩٩- ٥٠٠.

(١٣٥) انظر: دعوة التوحيد، ص٨٩ -٩٠، مُحَّد خليل هراس، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ؛ ونقله عن الإيجي في المواقف، وأن الذي جرى من آدم ليس شركا، بل ميل إلى وسوسة الشيطان، وأنه غير داخل تحت الاختيار، أو أنه كان قبل النبوة، ثم عقب بتأييد الجرجاني لصاحب المواقف، وأنه ذنب يجوز صدوره قبل النبوة؛ وكأن الشيخ مُحَّد خليل هراس يميل إلى هذا.

(١٣٦) روح المعاني، ٩/٢٤٠ — ٢٤١، وسبقت الإشارة إليه وإلى كلام الرازي عند الكلام معاني الشرك (الشرك اللفظي).

(١٣٧) تفسير الطبري، ١٣/ ٣١٥.

(١٣٨) فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، ص٤٩٢.

(١٣٩) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، ٣/ ٣٥٨- ٣٥٩.

(١٤٠) تيسير العزيز الحميد، ١/ ٥٦٥.

(١٤١) تيسير العزيز الحميد، ١/ ٥٦٥.

(١٤٢) سبق في المبحث الأول، وانظر: كتاب النهج السديد، ص ٢٣٨.

(١٤٣) التمهيد لشرح كتاب التوحيد، ص ٤٩٩- ٥٠٠.

(١٤٤)انظر: روح المعاني، ٩/ ١٣٩. ١٤٢؛ فتح البيان، ٥/ ٩٩_ ١٠١؛ تفسير الطبري، ١٣/ ٣٠٩، برقم: ١٥٥١٣.

(١٤٥) انظر: الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، أبو شهبة، ص٢٠٩- ٢١٠.

(١٤٦) روح المعاني، ٩/ ١٣٩. ١٤٢.

(١٤٧) انظر: السلسلة الصحيحة، رقم: ٢٦٦٨؛ ٣٢٨٩.

المصادر والمراجع:

١. أحكام القرآن، أبو بكر بن العربي المالكي، ت/ ٥٤٣هـ، ت. مُحَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ.

٢. الأدب المفرد، مُحَّد بن إسماعيل البخاري، ت/ ٢٥٦هـ، ت. مُحَّد ناصر الدين الألباني، دار الصديق – الجبيل، ط٤، ١٤١٨ هـ.

٣. الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، صالح بن فوزان الفوزان، دار ابن الجوزي، ط٤، ١٤٢٠هـ.

٤. الاسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، مُحَّد بن مُحَّد أبو شهبة، ت/ ١٤٠٣هـ، مكتبة السنة – القاهرة، ط٤، ١٤٠٨هـ.

٥. أصول السنة، ومعه رياض الجنة بتخريج أصول السنة، أبو عبد الله مُحَّد بن عبد الله بن عيسى المري، ابن أبي زمنين المالكي، ت/٣٩٩هـ، ت. عبد الله بن مُحَّد عبد الرحيم البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية، ط١، ١٤١٥هـ.

٦. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، مُحَّد الأمين بن مُحَّد المختار الشنقيطي، ت/ ١٣٩٣هـ، دار الفكر – بيروت، ط ١٤١٥هـ.

٧. إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح بن فوزان الفوزان، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٣، ١٤٢٣هـ.

٨. الإيمان (كتاب الإيمان، ومعالمه، وسننه، واستكماله، ودرجاته، أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي، ت/ ٢٢٤هـ، ت. مُحَّد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف –الرياض، ط١، ١٤٢١هـ.

٩. البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، ت/ ٧٧٤هـ، ت. علي شيري، إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

١٠. تأويل مشكل القرآن، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ت/ ٢٧٦هـ، ت. إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية– بيروت، ط٢، ٢٠٠٧م.

١١. التبيان في أقسام القرآن، مُحَّد بن أبي بكر بن أيوب، ابن قيم الجوزية، ت/ ٧٥١هـ، ت. مُحَّد حامد الفقي، دار المعرفة – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

١٢. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، مُحَّد عبد الرحمن المباركفوري، ت/ ١٣٥٣هـ، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.

١٣. تخريج أحاديث منتقدة في كتاب التوحيد، فريح بن صالح البهلال، تقديم الشيخ ابن باز، دار الأثر – الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.

١٤. تفسير ابن أبي حاتم (تفسير القرآن العظيم)، عبد الرحمن بن مُحَمَّد التميمي، الرازي، ت/ ٣٢٧هـ، ت. أسعد مُحَمَّد الطيب، مكتبة نزار الباز – مكة، ط٣، ١٤١٩هـ.

١٥. تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، أبو جعفر مُحَمَّد بن جرير، الطبري، ت/ ٣١٠هـ، ت. أحمد مُحَمَّد شاكر، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.

١٦. تفسير الرازي (مفاتيح الغيب)، مُحَمَّد بن عمر بن الحسن الرازي، ت/ ٦٠٦هـ، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.

١٧. تفسير القاسمي (محاسن التأويل)، مُحَمَّد جمال الدين القاسمي، ت/ ١٣٣٢هـ، ت. مُحَمَّد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية – بيروت، ط٢، ١٤٢٤هـ.

١٨. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، مُحَمَّد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري القرطبي، ت/ ٦٧١هـ، ت. أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ.

١٩. تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم)، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، ت/ ٧٧٤هـ، ت. سامي بن مُحَمَّد السلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ.

٢٠. تقريب التهذيب، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، ت/ ٨٥٢هـ، ت. مُحَمَّد عوامة، دار الرشيد – سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ.

٢١. التمهيد لشرح كتاب التوحيد، صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار التوحيد – الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ.

٢٢. تنبيهات على كتب تخريج كتاب التوحيد، ناصر الحمين الفهد، مذكرة نشرت على شبكة الانترنت، بواسطة أبو مهند النجدي، بدون تاريخ النشر.

٢٣. التوضيح المفيد لمسائل كتاب التوحيد، عبد الله بن مُحَمَّد الدويش، ت/ ١٤٠٩هـ، دار العليان – بريدة، ط١، ١٤١١هـ.

٢٤. تهذيب التهذيب، أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، ت/ ٨٥٢هـ، دائرة المعارف النظامية – حيدر أباد، ط١، ١٤٢٦هـ.

٢٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت/ ٧٤٢هـ)، ت. د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.

٢٦. تيسير العزيز الحميد، شرح كتاب التوحيد، سليمان بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب، ت/ ١٢٣٣هـ، ت. زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.

٢٧. جامع الأصول في أحاديث الرسول، أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد الجزري، ابن الأثير، ت/ ٦٠٦هـ، ت. عبد القادر الأرناؤوط، وبشير عيون، مكتبة الحلواني، دار البيان، دار الفكر – بيروت، ط١، ١٣٨٩هـ.

٢٨. الدرر السنية في الأجوبة النجدية، جمع: عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن قاسم، بدون دار نشر، ط٦، ١٤١٧هـ.

٢٩. الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت/ ٩١١هـ، دار الفكر – بيروت، بدون رقم الطبعة وتاريخها.

٣٠. الدر النضيد في تخريج كتاب التوحيد، صالح بن عبدالله العصيمي، ط١، ١٤١٢هـ، دار ابن خزيمة – الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

٣١. دعوة التوحيد، مُحَمَّد خليل هراس، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

٣٢. روح المعاني، محمود بن عبد الله الألوسي، ت/١٢٧٠هـ، ت. علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية – بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.

٣٣. روضة المحبين ونزهة المشتاقين، مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت/ ٧٥١هـ) ت. أحمد شمس الدين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ.

٣٤. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ، ت. عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي – بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

٣٥. السبك الفريد شرح كتاب التوحيد، عبد الله بن عبدالرحمن بن جبرين، ت. علي أبو لوز، دار الوطن - الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.

٣٦. السلسلة الصحيحة (سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها)، أبو عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين، الألباني، ت/ ١٤٢٠هـ، مكتبة المعارف - الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.

٣٧. السلسلة الضعيفة (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة)، أبو عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين، الألباني، ت/ ١٤٢٠هـ، مكتبة المعارف - الرياض، ط١، ١٤١٢هـ.

٣٨. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، ت/ ٢٧٥هـ، ت. عزت الدعاس وعادل السيد، دار الحديث – بيروت، ط٤، ١٣٩٤هـ.

٣٩. سنن الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى الترمذي، ت/ ٢٧٩هـ، ت. أحمد مُحَمَّد شاكر (جـ ١، ٢)، ومُحَمَّد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض (جـ ٤، ٥)، مكتبة مصطفى الحلبي – مصر، ط٢، ١٣٩٧هـ.

٤٠. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين، أبو بكر البيهقي، ت/ ٤٥٨هـ، ت. مُحَمَّد عبد القادر عطا، الكتب العلمية - بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ.

٤١. سنن سعيد بن منصور، ت/ ٢٢٧هـ، ت. سعد الحميد، دار الصميعي - الرياض، ط١، ١٤١٧هـ.
٤٢. صحيح البخاري، مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، ت. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير –بيروت، ط ٥، ١٤١٤هـ.
٤٣. صحيح مسلم، ت. مُحَمَّد فؤاد عبدالباقي، رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد – الرياض، ط ١٤٠٥هـ.
٤٤. عصمة الأنبياء والقرآن الكريم، مُحَمَّد أبو النور الحديدي صقر، جامعة الملك عبدالعزيز (أم القرى)، بحث غير منشور.
٤٥. فتح البيان في مقاصد القرآن، مُحَمَّد صديق خان القنوجي، ت/ ١٣٠٧هـ، ت. عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية – بيروت، ط ١٤١٢هـ.
٤٦. فتح المجيد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن بن حسن بن مُحَمَّد بن عبد الوهاب التميمي، ت/ ١٢٨٥هـ، ت. مُحَمَّد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية – القاهرة، ط٧، ١٣٧٧هـ.
٤٧. الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو مُحَمَّد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري، ٤٥٦هـ، مكتبة الخانجي – القاهرة، من دون ذكر الطبعة وتاريخها.
٤٨. القول السديد شرح كتاب التوحيد، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ت/ ١٣٧٦هـ، ت. صبري سلامة شاهين، دار الثبات - الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.
٤٩. القول المفيد شرح كتاب التوحيد، مُحَمَّد بن صالح العثيمين، ت/ ١٤٢١هـ، دار ابن الجوزي – الدمام، ط٢، ١٤٢٤هـ.
٥٠. الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، ت/ ٣٦٥هـ، ت/ عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
٥١. كتاب التوحيد وقرة عيون الموحدين في تحقيق دعوة الأنبياء والمرسلين، عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ التميمي، ت/ بشير مُحَمَّد عيون، مكتبة المؤيد - الطائف، ط١، ١٤١١هـ.
٥٢. المدخل لدراسة العقيدة الإسلامية على مذهب أهل السنة والجماعة، د. إبراهيم البريكان، دار ابن القيم – الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ.
٥٣. المسائل العقدية المتعلقة بآدم عليه السلام، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، ألطاف الرحمن بن ثناء الله، إشراف أ. د. سعود بن عبدالعزيز الخلف، ١٤٢٣هـ.
٥٤. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، ت/ ٤٠٥هـ، ت. مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

٥٥. مسند الإمام أحمد، أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل الشيباني، ت/ ٢٤١هـ، ت. شعيب الأرنؤوط، الرسالة – بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.

٥٦. مسند الروياني، أبو بكر مُحَمَّد بن هارون الروياني، ت/ ٣٠٧هـ، ت. أيمن علي أبو يماني، مؤسسة قرطبة – القاهرة، ط١، ١٤١٦هـ.

٥٧. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد، أبو القاسم الطبراني، ت/ ٣٦٠هـ، ت. حمدي بن عبد المجيد السلفي، ط٢، مكتبة ابن تيمية – القاهرة؛ وبقيته حقق بإشراف د. سعد الحميد، ط١، ١٤٢٧هـ.

٥٨. معجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ، بكر بن عبد الله أبو زيد، ت/ ١٤٢٩هـ، دار العاصمة – الرياض، ط٣، ١٤١٧هـ.

٥٩. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، مُحَمَّد أحمد عثمان الذهبي، ت/ ٧٤٨هـ، ت. علي البجاوي، المعرفة – بيروت، ط١، ١٣٨٢هـ.

٦٠. النهج السديد في تخريج أحاديث العزيز الحميد، ويليه ملحق بتخريج زوائد فتح المجيد على التيسير، جاسم الفهيد الدوسري، دار الخلفاء – الكويت، ط١، ١٤٠٤هـ.